



الاتحاد

مجاناً مع جريدة الاتحاد

علي عبد الرزاق

الإسلام وأصول الحكم

بحث في
الخلافة والحكومة في الإسلام



لتحميل أنواع الكتب راجع: ([منتدي إقرأ الثقافى](#))

پیرای دالود کتابهای مختلف مراجعه: (منتدى اقرأ الثقافی)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

www.Iqra.ahlamontada.com



www.jgra.abimentada.com

لیکتب (کوردی . عربی . فارسی)

مجاناً مع جريدة الاتحاد

الاتحاد

رئيس التحرير
فرياد رواندي

موبايل ٠٧٩٠١٣١٢٣٢
هاتف ٥٤٣٨٩٥٤-٥٤٣٨٩٥٨
E-mail:lttihadpress@yahoo.com



سلسلة شعبية تعيد إصدارها
شار المدى للثقافة والنشر

رئيس مجلس الادارة والتحرير
فخرى كريم

الإشراف الفني
محمد سعيد الصكار

سوريا - دمشق - ص. ب ١٨٢٧٢ أو ٧٣٦٦
٢٢٢٢٨٩٠ - ٢٢٢٢٧٥٠ فلکس ٢٢٢٢٢٧٦
تلفون : www.al-madahouse.com E-mail:al-madahouse@net.sy
لبنان - بيروت - الحرية - شارع ليون - بولية منصور - الطليق الأول
٧٥٦٦٧ - ٧٥٢١١٦ فلکس
E-mail:al-madahouse@idm.net.lb
العراق - بغداد - أبو نواس - محلية ١٤١ - رقاق ١٢ - اربانا،
مؤسسة المحى للإعلام وتنمية وتأشير - جذب فندق المسقير
تلفون : ٦٧٧٥٩٣٦ - ٦٧٧٥٣٥٦ فلکس،
almadapaper.com
almeda112@yahoo.com almeda119@hotmail.com

الكتاب
الافتتاحية

المؤسسات
تركى الحسين
ممير عصمر

حالات محمد احمد
خلدون العسلي

طلاں میلان
علی الشیرازی
فیض الدین سلاط

محمد المناعي
میہمنت زادہ



علي عبد الرزاق

الإسلام وأصول الحكم

بحث في

الخلافة والحكومة في الإسلام

طبعة خاصة
توزع مجاناً من جريمة (الاتحاد)

دار المدى للثقافة والنشر

٢٠٠٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أشهد أن لا إله إلا الله، ولا أعبد إلا إياه، ولا أخشى أحداً سواه، له القراءة والعزوة، وما سواه ضعيف ذليل، وله الحمد في الأولى والآخرة، وهو حسيبي ونعم الوكيل.

وأشهد أن محمداً رسول الله، أرسله شاهداً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليماً كثيراً. وليت القضاة بمحاكم مصر الشرعية، منذ ثلاث وثلاثين وثلاثمائة وألف هجرية (١٩١٥) فحفزني ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي. والقضاء، بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيراً، وكذلك القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الإسلامية، وشعبه من شعبها، فلا بد حينئذ من يدرس تاريخ ذلك القضاء، أن يبدأ بدراسة ركنه الأول، أعني الحكومة في الإسلام.

وأساس كل حكم في الإسلام هو الخلافة والإمامنة العظمى - على ما يقولون - فكان لا بد من بحثهما.

شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين، ولا أزال بعدُ عند مراحل البحث الأولى، ولم أظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات، أندمها على استحياء، إلى من يعنيهم ذلك الموضوع.

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاء، وضمنتها جملة ما اهتديت إليه في شأن الخلافة ونظرية الحكم في الإسلام. وما أدعى أنني قد أحطت فيها بجوانب ذلك البحث، ولا أنني استطعت أن أحماقي شيئاً من الإجمال في كثير من الموضع. بل قد

أكون اكتفيت أحياناً بإشارات وربما خفيت على صنف من القراءتين جهتها،
ويتلقيحات قد تفوتهم دلالتها، وبكتابات توشك أن تصير عليهم أغزاً، ومجاز ربعاً
حسبيه حقيقة، وبحقيقة ربها حسيبها مجازاً.

ولابي لأرجوـ إن أراد الله لي مواصلة ذلك البحثـ أن أتدارك ما أعرف في هذه الورقات من نقصـ وإلا فقد تركت بها بين أيدي الباحثين أثراً عسى أن يجدوا فيه شيئاً من جدة الرأيـ في صراحة لا تشوبها مجازةـ وعسى أن يجدوا فيه أيضاً أساساً صالحاً لمن يريد البناءـ وأعلاماً واضحة رجـا اهتدـي بها الساري إلى مواطن الحقـ.

أما بعد؛ فإن تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلك له أقصى ما أملك من جهد، وأنفقت فيه سنين كثيرة العدد. كانت سنين متوالصة الشدائدين، متعاقبة الشواغل، مشوية بأنواع الهم، متربعة كأسها بالألم. أستطيع العمل فيها يوما ثم تصرفني الحوادث أيامها، وأعود إليه شهرا ثم أنقطع أعواما، فلا غرو أن جاء عملا دون ما أرددت له من كمال، وما ينبعي له من إتقان، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل إليه بحثي، وغاية ما وسعت نفسي" لا يكلف الله نفسا إلا وسعها، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تزاحذنا إن نسينا أو أخطأنا. ربنا ولا تحمل علينا إصرأ كما حملته على الذين من قبلنا. ربنا ولا حمّلنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا، واغفر لنا وارحمنا. أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين".

الكتاب الأول

الخلافة والإسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

الخلافة في اللغة - في الاصطلاح - معنى قولهم بنيابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - سبب التسمية بال الخليفة - حقوق الخليفة في رأيهم - الخليفة مقيد عندهم بالشرع - الخلافة والملك - من أين يستمد الخليفة ولايته - استمداده الولاية من الله - استمداده الولاية من الأمة - ظهور مثل ذلك الخلاف بين علماء الغرب.

- ١- الخلافة لغة مصدر تخلف فلان فلانا إذا تأخر عنه، وإذا جاء خلف آخر، وإذا قام مقامه. ويقال خلف فلان فلانا إذا قام بالأمر عنه، إما معه وإما بعده. قال تعالى ^(١) "لو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون" والخلافة بنيابة عن الغير، إما لغيبة المترتب عنه وإما لموته وإما لعجزه إلخ، والخلافة جمع خليفة، وخلفاء جمع خليف ^(٢) ، وال الخليفة السلطان الأعظم ^(٣) .
- ٢- والخلافة في لسان المسلمين، وتراثها الإمامية، هي "رياسة عامة في أمور الدين والدنيا بنيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم" ^(٤) ويقرب من ذلك قول البيضاوي ^(٥) "الإمامية عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الله، على وجه يجبر اتباعه على كافة الأمة" ^(٦) .
وتوسيع ذلك ما قال ابن خلدون "والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي، في مصالحهم الأخرى والدينية الراجعة إليها إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرين، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به" ^(٧) .

٣- وبيان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين، الذي تلقاه من جانب القدس الأعلى، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه، كما تولى إبلاغه عن الله تعالى ودعوة الناس إليه.

وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق، وإبلاغ شريعته المقدسة إلى الخلق، قد اختاره أيضا لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به^(٨).

فلما حق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به.

٤- وسمى القائم بذلك "خليفة وإماما، فأما تسميته إماما فتشبيها بإمام الصلاة، في اتباعه والاقتداء به، وأما تسميته خليفة فلكرمه يخلف النبي في أمته فيقال خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله، واختلف في تسمية خليفة الله، فأجازه بعضهم.. ومنع الجمورو منه... وقد نهى أبو بكر عنه لما دعي به، وقال لست خليفة الله ولكنني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٩).

٥- فالخليفة عندهم يتزل من أمته منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم من المؤمنين، له عليهم الولاية العامة، والطاعة التامة، والسلطان الشامل، ولهم حق القيام على دينهم، فيقيمون حدوده، وينفذ شرائعه، ولهم بالأولى حق القيام على شؤون دنياهم أيضا. وعليهم أن يعبو بالكرامة كلها لأنه نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس عند المسلمين مقام أشرف من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن سما إلى مقامه فقد بلغ الغاية التي لا مجال فوقها لخلق من البشر. عليهم أن يحترموه لإضافته إلى رسول الله، ولأنه القائم على دين الله والمهيمن عليه، والأمين على حفظه. والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون، فمن ولـي أمره فقد ولـي أعز شيء في الحياة وأشرفه.

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا "ظاهرها وباطنا"^(١٠) لأن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيـائهم من عصيان الله^(١١).

فنصـح الإمام ولزوم طاعته فرض واجب، وأمر لازم، ولا يتم إيمان إلا به، ولا يثبت إسلام إلا عليه^(١٢).

وجملـة القول إن السلطـان خـليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أيضـا

حُمَىٰ^(١٣) اللَّهُ فِي بَلَادِهِ، وَظَلَّهُ الْمَدُودُ عَلَى عَبَادِهِ، وَمَنْ كَانْ ظَلُّ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ
وَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْلَادِيَّتِهِ عَامَةً وَمُطْلَقَةً، كَوْلَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى
وَلَوْلَايَةُ رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، وَلَا غَرُورٌ حِينَتْذَ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَقُّ التَّصْرِيفِ "فِي رِقَابِ النَّاسِ
وَأَمْوَالِهِمْ وَأَيْضًا عَهْمِهِمْ"^(١٤).

وَأَنْ يَكُونَ لَهُ وَحْدَهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَبِيَدِهِ وَحْدَهُ زَمامُ الْأُمَّةِ، وَتَدْبِيرُ مَا جَلَّ مِنْ
شَؤُونَهَا وَمَا صَغَرَ، كُلُّ لَوْلَايَةٍ دُونَهُ فَهِيَ مُسْتَمْدَةٌ مِنْهُ، وَكُلُّ وَظِيفَةٍ تَحْتَهُ فَهِيَ مُنْدَرَجَةٌ
فِي سُلْطَانِهِ، وَكُلُّ خَطَّةٍ دِينِيَّةٍ أَوْ دِنْيَوِيَّةٍ فَهِيَ مُتَفَرِّعَةٌ عَنْ مَنْصَبِهِ، "الاشتِمامُ مُنْصَبٌ
الْخَلْقَةُ عَلَى الدِّينِ وَالدُّنْيَا"^(١٥)، فَكَأَنَّهَا الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، وَالْأَصْلُ الْجَامِعُ، وَهَذِهِ كُلُّهَا
مُتَفَرِّعَةٌ عَنْهَا، وَدَاخِلَّةٌ فِيهَا، لِعُومَ نَظَرُ الْخَلْقَةِ، وَتَصْرِفُهَا فِي سَائِرِ أَحْوَالِ الْمَلَةِ
الْدِينِيَّةِ وَالْدِنْيَوِيَّةِ، وَتَنْفِذُ أَحْكَامَ الشَّرْعِ فِيهَا عَلَى الْعُومَ"^(١٦).

وَلَيْسَ لِلْخَلِيفَةِ شَرِيكٌ فِي لَوْلَايَتِهِ، وَلَا لَغَيْرِهِ لَوْلَايَةُ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا لَوْلَايَةُ
مُسْتَمْدَةٌ مِنْ مَقَامِ الْخَلْقَةِ، وَبِطَرِيقِ الْوَكَالَةِ عَنِ الْخَلِيفَةِ، فَعَمَالُ الدُّولَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكُلُّ
مِنْ يَلِي شَبَّيَنَا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ أَوْ دِينِيَّاهُمْ مِنْ وَزِيرٍ أَوْ قَاضِيٍّ أَوْ وَالِّيٍّ أَوْ
مُحْتَسِبٍ أَوْ غَيْرِهِمْ، كُلُّ أُونِئِكَ وَكُلُّهُ لِلْسُّلْطَانِ وَنَوَابِهِ. هُوَ وَحْدَهُ صَاحِبُ الرَّأْيِ
فِي اخْتِيَارِهِمْ وَعَزْلِهِمْ، وَفِي إِفَاضَةِ الْوَلَايَةِ عَلَيْهِمْ، وَإِعْطَانِهِمْ مِنْ السُّلْطَةِ بِالْقَدْرِ الَّذِي
يَرِي، وَفِي الْحَدِّ الَّذِي يَخْتَارُ.

٦- قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثتهم فيها أنهم يعتبرون الخليفة
مقيدا في سلطانه بحدود الشرع لا يتجاوزها، وأنه مطالب حتماً بأن يسلك بال المسلمين
سبلاً واحدة معينة من بين شتى السبل. هي سبيل واضحة من غير ليس، ومستقيمة
من غير غوج. قد كشف الشرع الشريف عن مبادئها وغاياتها، وأقام فيها أماراتها،
ومهد مدارجها، وأنار فجاجها، ووضع فيها منازل للصالحين، ووحد المُنظَّم للسائلين،
فما كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى، وما كان ل الخليفة أن يفرط فيها ولا أن يطفىء.
هي سبيل الدين الإسلامي التي أقام محمد صلى الله عليه وسلم به ووضاحتها للناس
حقبة من الدهر طويلة. هي السبيل التي حددتها كتاب الله الكريم وسنة محمد
واجماع المسلمين. نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع، ويررون ذلك كافياً في
ضبطه يوماً إن أراد أن يجمع، وفي تقويم ميله إذا خيف أن يجتمع.

وقد ذهب قوم منهم إلى أن الخليفة إذا جار أو فجر انعزل عن الخلافة.

٧- وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك، بأن "الملك الطبيعي هو حمل

الكافحة على مقتضى الغرض والشهوة، والسياسي هو حمل الكافحة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار، والخلافة هي حمل الكافحة على مقتضى النظر الشرعي إلخ^(١٧) ولذلك يقرر ابن خلدون أن الخلافة الحالمة كانت في الصدر الأول إلى آخر عهد علي.

"ثم صار الأمر إلى الملك، وبقيت معانى الخلافة من تحري الدين ومذاهبه، والمحري على منهاج الحق، ولم يظهر التغير إلا في الواقع الذي كان ديناً ثم انقلب عصبية وسيفاً وهكذا كان الأمر لعهد معاوية ومروان وابنه عبد الملك، والصدر الأول من خلفاءبني العباس، إلى الرشيد وبعض ولده، ثم ذهبت معانى الخلافة ولم يبق إلا اسمها، وصار الأمر ملكاً بحثاً وجرت طبعة التغلب إلى غایتها، واستعملت في أغراضها، من القهر والتغلب في الشهوات والملاذ، وهكذا كان الأمر لولد عبد الملك، ولمن جاء بعد الرشيد من بنى العباس، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب، والخلافة والملك في الطورين ملتبس بعضهما ببعض، ثم ذهب رسم الخلافة وأثيرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم، وتلاشي أحواهم، وبقي الأمر ملكاً بحثاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالشرق، يديرون بطاعة الخليفة تبركاً، والملك بجميع ألقابه ومناحيه لهم وليس لل الخليفة منه شيء إلخ^(١٨).

-٨- قد كان واجباً عليهم، إذ أفضوا على الخليفة كل تلك القوة، ورفعوه إلى ذلك المقام، وخصوصه بكل هذا السلطان، أن يذكروا لنا مصدر تلك القوة التي زعموها لل الخليفة، أني جاته؟ ومن الذي جاء بها وأفضها عليه؟ لكنهم أهملوا ذلك البحث، شأنهم في أمثاله من مباحث السياسة الأخرى، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث فيه والمناقشة. على أن الذي يستقرىء، عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع أن يأخذ منها بطرق الاستنتاج أن للمسلمين في ذلك مذهبين.

-٩- المذهب الأول أن الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى وقوته من قوته. ذلكرأي تجد روحه سارية بين عاملة العلماء وعامة المسلمين أيضاً. وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحthem فيها تنحو ذلك النحو، وتشير إلى هذه العقيدة. وقدرأيتَ فيما نقلنا لك آنفًا^(١٩) أنهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى، وأن أبي جعفر المنصور زعم أنه هو سلطان الله في أرضه.

وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الأولى. فتراهم

يذهبون دائمًا إلى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة ويسوق إليه الخلاقة. على نحو ما ترى في قوله:

جاءَ الْخَلَاقَةُ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرًا

كَمَا أَتَى رَبُّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ

وَقُولُ الْآخِرِ:

وَلَقَدْ أَرَادَ اللَّهُ إِذَا لَأْكَلُوهَا

مِنْ أَمْمَةٍ إِصْلَاحَهُمْ وَرِشَادَهُمْ

وقال الفرزدق^(٢٠):

مِشَامٌ^(٢١) خَيَارُ اللَّهِ لِلنَّاسِ وَالَّذِي

بِهِ يَنْجُلِي عَنْ كُلِّ أَرْضِ ظَلَامٍ

وَأَنْتَ لِهَذَا النَّاسَ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ

سَمَاءً يَرْجِي لِلْمَحْوِلِ غَمَامَهَا

ولقد كان شيع هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم إلى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية أو قربا منها حتى قال قائلهم:

مَا شَيْئَتْ لَا مَا شَاءَتْ الْأَقْدَارُ

فَإِعْكُمْ فَإِنَتِ الْوَاحِدُ الْفَهَارُ

وقال طريح^(٢٢) مدح الوليد بن يزيد^(٢٣):

أَنْتَ^(٢٤) ابْنُ مَسْلَنْطَحِ الْبَطَاطِ وَلِمْ

تَطْرَقُ عَلَيْكَ الْحَنْيُ وَالرَّوْجُ

طَوْبِي لِفَرْعَوْنِيكَ مِنْ هَنَا وَهُنَا

طَوْبِي لِأَعْرَاقِكَ الَّتِي تَشْجِعُ

لَوْقَلْتَ لِلْسَّهِيلِ دَعْ طَرِيقَكَ وَالْمَوْ

جَ عَلَيْهِ كَالْهَضْبِ يَعْتَلِجُ

لَسَّاخَ وَارْتَدَ أَوْ لَكَانَ لَهُ

فِي سَائِرِ الْأَرْضِ عَنْكَ مَنْعِرْجُ

وإذا أنت رجعت إلى كثير مما ألف العلماء، خصوصا بعد القرن الخامس الهجري. وجدتهم إذا ذكروا في أول كتبهم أحد الملوك أو السلاطين رفعوه فوق صفات البشر، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة الإلهية..

ودونك مثلاً لذلك ما جاء في خطبة فغم الدين القزويني^(٢٥) في أول "الرسالة الشمسية في القواعد المطافية" حيث قال: "فأشار إلى من سعد بلف المق، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق، ومال إلى جنابه الداني والقاصي، وأفلح بمتابعته المطبع والعاصي، إلخ".

وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي^(٢٦) في خطبة شرحه وخدمت به عالي حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية، والرياسة الأنسية... الاتج من غرته الغراء لواحة السعادة الأبدية، الفاتح من همته العليا، روان العناية السرمدية... شرف الحق والدولة والدين، رشيد الإسلام ومرشد المسلمين إلخ.

ويقول عبد الحكيم السيالكوتى^(٢٧) في حاشيته على الشرح المذكور: "جعلته عراضة لحضره من خصه الله تعالى بالسلطة الأبدية، وأيده بالدولة السرمدية... مروج الملة الخيفية البيضاء، مؤسس قواعد الشريعة الغراء، ظل الله في الأرضين، غياث الإسلام والمسلمين، عامر بلاد الله، خليفة رسول الله، المؤيد بالتأييد والنصر الريانى إلخ"^(٢٨).

وجملة القول إن استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على الأسنة، فاش بين المسلمين:

١- وهنالك مذهب ثان قد نزع إليه بعض العلماء، وتحذروا به، ذلك هو أن الخليفة إنما يستمد سلطانه من الأمة، فهي مصدر قوته وهي التي تختاره لهذا المقام، ولعل الخطينة^(٢٩) قد نزع ذلك المتنزع حين يقول لعمربن الخطاب:

أنت الإمام الذي من بعد صاحبـ

ألقى إليك مقايلـ النـهـيـ البـشـرـ

لم يؤثركـ بهـاـ إـذـ قـدـمـوكـ لـهـاـ

لـكـ لـأـنـفـسـهـمـ كـانـتـ بـكـ الأـثـرـ

وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني^(٣٠) في كتابه البدائع. قال: " وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به القاضي عن القضاء... لا يختلفان إلا في شيء واحد، وهو أن الموكيل إذا مات أو خلع ينعزل الوكيل، وال الخليفة إذا مات أو خلع لا تنعزل قضاته وولااته".

ووجه الفرق أن الوكيل يحمل بولاية الموكيل وفي خالص حقه أيضاً، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل. والقاضي لا يعمل بولاية الخليفة وفي حقه، بل بولاية

ال المسلمين وفي حقوقهم، وإنما الخليفة منزلة الرسول عنهم، لهذا لم تلحظه العهدة كالرسول فيسائر العقود، والوكيل في النكاح. وإذا كان رسولاً كان فعله منزلة فعل عامة المسلمين، ولولائهم بعد موته الخليفة باقية، فيبقى القاضي على ولاليته. وهذا بخلاف العزل، فإن الخليفة إذا عزل القاضي أو الوالي يعزل بعزله ولا يعزل بمورته. لأنّه لا يعزل بعزل الخليفة أيضاً حقيقة بل بعزل العامة لما ذكرنا أن توليته بتولية العامة. وال العامة ولوه الاستبدال دلالة، لتعلق مصلحتهم بذلك فكانت ولاليته منهم معنى في العزل أيضاً. فهو الفرق بين العزل والموت".

ومن أوفي ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الأمة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بانقرة، ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغني سني بك وطبعها بطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢ هـ ١٩٢٤ م.

١١ - مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الأوروبيين وكان له أثر فعلي كبير في تطور التاريخ الأوروبي. ويقاد المذهب الأول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف "هوبز"^(٣٢) من أن سلطان الملك مقدس وحقهم سماوي. وأما المذهب الثاني فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف "لوك"^(٣٣).

نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك في بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم: "إنها رياضة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم".

الهوامش

- ١- سورة الزخرف الآية ٦٠
- ٢- راجع المفردات في غريب القرآن للأصفهاني
- ٣- القاموس والصحاح وغيرهما
- ٤- عبد السلام في حاشيته على الجواهرة ص ٢٤٢
- ٥- ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البضاوي توفي سنة ٧٩١ م
- ٦- مطالع الأنوار على طوال الأوار
- ٧- مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠
- ٨- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ٩- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ١٠- حاشية الباجوري على الجواهرة

- ١١- روى ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه، راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥ طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرزاق بصرى سنة ١٣٠٢هـ.
- ١٢- منه أيضاً
- ١٣- وفي خطبة للمنصور يكمل قوله: إنها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه، أسوكم بحقيقته وتسديده وتآييده، وحارسه على ماله، أعمل فيه بشيئته وإراداته، وأعطيه بإذنه، فقد جعلني الله عليه ق فلا إن شاء، أن يفتحني فتحني لإعطائكم وقسم أرزالكم وإن شاء، أن يغلبني عليها أغلقني إن شاء، راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩
- ١٤- طوال الأنوار وشرحه مطالع الأنوار ص ٤٧.
- ١٥- ابن خلدون ص ٢٢٣
- ١٦- ابن خلدون ص ٢٠٧
- ١٧- مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠
- ١٨- راجع (فصل في انقلاب الخلافة إلى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون.
- ١٩- ص ٤
- ٢٠- أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة قبيل إنها تجاوز المائة من سنى عمره وتوفي في البصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ . راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الأهلية بيروت.
- ٢١- هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الأمورىين تولى سنة ١٢٥٦هـ بالراصدة وكان عمره خمسين سنة، راجع تاريخ أبي الفداج ج ١ ص ٤٠٢٠ الطبعة الأولى ٢٠٠٣ بالطبعية الحسينية مصر.
- ٢٢- طريع بن اساعيل التقي مدح الرويد بن يزيد، ثم مدح أبي جعفر المنصور، راجع الأغاني ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم مصر.
- ٢٣- هو حادى عشر خلفاء بني أمية قتل سنة ١٢٦٥هـ راجع أبي الفداج ج ١ ص ٥
- ٢٤- المسنطخ من البطاح ما انسع واستوى سطحه، وتطرق عليه، تطبق عليك وت Fletcher وتضيق مكانك، يقال طرق الماء علىك وكذا إذا أنت بأمر ضيق معضل، والمعنى كالمعنى جميع حنا حكماً، ما انخفض من الأرض، والولج كل منتصع في الوادي الواحدة ولجة - ونقل الرجال بين الجبال مثل الرحفات، أي لم تكن بين المحنى والرمح فخفق مكانك، أي لست في موضع خفي من الحسب، والرشيع أصول النبت، يقال أعرافك وأشجرة في الكرم أي ناتية فيه، يعني أنه كريم الآباء من قريش وتفيف الأغاني ج ٤ ص ٨١ مع تصرف.
- ٢٥- نجم الدين عمر بن علي القرزي المعروف بالكتابي توفي سنة ٤٩٣هـ.
- ٢٦- فقب الدين محمود الرازي توفي سنة ٧٦٦هـ.
- ٢٧- القاضي عبد الحكيم السبكي الم توفى سنة ٦٧٠هـ المدون بسيالكوت، له من كتاب اكتفأ، القنوع بما هو مطبوع.
- ٢٨- راجع في ذلك كل المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله زكي الكردي بالطبعية الأميرية سنة ١٣٢٣هـ وسنة ١٩٥٠هـ.
- ٢٩- جرول بن أوس بن مالك توفي في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١ ص ١٢٦ وما بعدها.
- ٣٠- أبو بكر بن مسعود بن أحمد علاء الدين ملك العلماء الكاساني مات سنة ٥٨٧هـ ودفن بظاهر حلب اهـ الفراند الهيبة في تراجم المتفقية.
- ٣١- بدائع ج ٧ ص ١٦ .
- ٣٢- توماس هوبز thomas hobbes ولد سنة ١٥٨٨م راجع كتاب student, History of Philosophy Artur Kenyon Roger: p. 242 _ 250
- ٣٣- جون لوك John Locke ولد عام ١٦٣٢م وdie ٣٤- مقاصد الطالبين لسعد الدين الفتنازي.

الباب الثاني حكم الخلافة

المرجبون لنصب الخليفة - المخالفون في ذلك - أدلة القائلين
بالرثوب - القرآن والخلافة - كشف الشبهة عن بعض آيات -
السنة والخلافة - كشف شبهة من يحسب في السنة دليلاً.

- ١- نصب الخليفة عندهم واجب إذا ترك المسلمين أثروا كلهم أجمعون.
يختلفون في أن ذلك الوجوب عقلي أو شرعي، وذلك خلاف لا شأن لنا به هنا،
ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل حال حتى زعم ابن خلدون أن ذلك مما
انعقد عليه الإجماع. قال^(١).
- ٢- وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً لا بالعقل ولا
بالشرع منهم الأصم^(٢) من المعزلة وبعض الخارج^(٣) وغيرهم، والواجب عند هؤلاء
إنما هو إماماً أحكاماً الشرع فإذا تواترت الأمة على العدل وتنفذ أحكام الله تعالى
لم يحتج إلى إمام ولا يجب نصبه، وهؤلاء محجرون بالإجماع.
- ٣- ودليلهم على ذلك الوجوب:
 - أولاً: إجماع الصحابة والتابعين لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه، وتسليم النظر إليه في أمورهم،
وكانوا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار،
واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام^(٤).
 - ثانياً: إن نصب الإمام يتوقف عليه إظهار الشعائر الدينية، وصلاح الرعية،
وذلك كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، اللذين هما فرضان بلا شك... ويدون نصب

الإمام لا يمكن القيام بهما. وإذا لم يتم بها أحد لا تتنبأ أمور الرعية، بل يقرؤه التناه布 فيما بينهم مقام التواه布، ويكثر الظلم، وتعتمد الفرضي، ولا تفصل الخصومات التي هي من ضروريات المجتمع الإنساني، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض، فكان نصب الإمام فرضاً كذلك... ومثل الأمر والنهي في التوقف على نصب الإمام الكليات الست التي يجب المحافظة عليها بالزواجه والحدود التي بينها الشارع لا بغير ذلك. والكليات الست هي حفظ الدين.. وحفظ النفس.. وحفظ العقل.. وحفظ النسب.. وحفظ المال.. وحفظ العرض.^(٥)

٤- لم تجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة الإمام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بأية من كتاب الله الكريم. ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في التنبية والإشادة به، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلاً على وجوب الإمامة لوجود من أنصار الخلافة المتكلفين، وإنهم لكثير، من يحاول أن يستخذ من شبه الدليل دليلاً. ولكن المنصفين من العلماء والمتكلفين منهم قد أغزجهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه إلى ما رأيت، من دعوى الإجماع تارة ومن الالتجاء إلى أقيسة المنطق وأحكام العقل تارة أخرى.

٥- هنالك بعض آيات من القرآن الكريم كنا نحسب من الحق علينا أن نبني لك حقيقة معناها، حتى لا يخيل إليك أنها تحصل بشيء من أمر الإمامة. مثل قوله تعالى (٤٦: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)، وقوله تعالى: (٤: ٨٥) ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلخ. ولكننا لم نجد من يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات دليلاً، ولا من يحاول أن يتمسك بها، لذلك لا نريد أن نعطي القول فيها، جنباً للغوغاء والبحث، والجهاد مع غير خصم.

واعلم على كل حال أن أولى الأمر قد حملهم المفسرون في الآية الأولى على أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية . وقيل علماء الشرع . لقوله تعالى : " لو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستتبطونه منهم " .
وأما أولو الأمر في الآية الثانية فهم " كبار الصحابة البصرا ، بالأمور ، أو الذين كانوا يؤمنون بهم " ^(٧) . وكيفما كان الأمر فالآيات لا شيء فيها يصلح دليلا على الخلافة التي يتكلمون فيها .

وغاية ما قد يمكن إرهاق الآيتين به أن يقال إنهما تدلان على أن المسلمين قوماً منهم تُرجحُ إليهم الأمور. وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم من تلك الخلاقة بالمعنى الذي يذكرون بل ذلك معنى يغایر الآخر ولا يكاد يتصل به. وإذا أردت مزيداً في هذا البحث فارجع إلى "كتاب الخلاقة" للعلامة السير توماس أرنولد^(٨). ففي الباب الثاني والثالث منه بيان ممتع مقنع. وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب الموقف بعد أن استدل على وجوب نصب الإمام بإجماع المسلمين، قال: "بيان قيل لا بد للإجماع من مستند، ولو كان لنقل نقلًا متواتراً لتتوفر الدواعي إليه، قلنا استغني عن نقله بالإجماع فلا تتوفر للدعاوى، أو نقول كان مستنده من قبيل مالا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلا بالمشاهدة والعيان، من كان في زمانه عليه السلام"^(٩).

فهو كما ترى يقول، إن ذلك الإجماع لا يعرف له مستند. وما كان صاحب الموقف ليلجأ إلى هذه التوارة لو وجد في كتاب الله تعالى ما يصلح له مستنداً. إنه لعجب عجيب أن تأخذ بيديك كتاب الله الكريم، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس، فترى فيه تصريف كل مثل، وتفصيل كل شيء، من أمر هذا الدين^(١٠) "ما فرطنا في الكتاب من شيء"، ثم لا تجد فيه ذكراً لتلك الإمامة العامة أو الخلاقة. إن في ذلك لمجالاً للمقال.

٦- ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلاقة ولم يتتصد لها، بل السنة كالقرآن أيضاً، قد تركتها ولم تتعرض لها. بذلك على هذا أن العلماء لم يستطعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الإجماع، ولما قال صاحب الموقف إن هذا الإجماع مما لم ينقل له سند.

٧- برأي السيد محمد رشيد رضا أن يجد في السنة دليلاً على وجوب الخلاقة فإنه نقل عن سعد الدين^(١١) التفتازاني في المقاصد ما استدل به على وجوب الإمامة، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام السيد رشيد يعتريض على السعد، بأنه "قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الإمام بالأحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامتهم، وفي بعضها التصریح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه، وفيه قوله (ص) له "تلزم جماعة المسلمين وإمامتهم"^(١٢).

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض لنلتفت إلى أنه يتضمن تأييد ما قلناه لك، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء، من الحديث.

وليس السيد رشيد بداعاً فيما يريد أن يحتج به، فقد سبقه إلى ذلك ابن حزم الظاهري^(١٣)، بل قد زعم هذا: "إن القرآن والسنّة قد وردا بایجاب الإمام، من ذلك قول الله تعالى (٦٢-٤) "أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْكُمْ" مع أحاديث كثيرة صحّاج في طاعة الأئمة، وإیجاب الإمامة"^(١٤).

وأنّت إذا تبعّت كل ما يريدون الرجوع إليه من أحاديث الرسول صلّى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة إلخ. مثل ما روى "الأئمة من قریش" "لتزم جماعة المسلمين" من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية "من بايع إماماً فأعطيته صفة يده وثمرة قلبه فليطبعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينزعه فاضربوا عنق الآخر"^(١٥) "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر إلخ"^(١٦)، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه، من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى، بمعنى التباهي عن النبي صلّى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين.

لا نريد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقونها في هذا الباب، وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح، ولكننا نتنزّل جدلاً إلى انتراض صحتها كلّها. ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريدونه الشارع من كلمات، إمامنة وبيعة وجماعة. إلخ.

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها في لسان الشرع، لا ترمي إلى شيء من المعانى التي استحدثوها بعد، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الإسلام. تتجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل، نقول إن الأحاديث كلها صحيحة، نقول إن الأئمة وأولي الأمر ونحوهما إذا وردت في لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى. وإن البيعة معناها بيعة الخليفة، وإن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة الإسلامية إلخ.

نفترض ذلك كله، وتنزل كل ذلك التنزّل، ثم لا نجد في تلك الأحاديث، بعد كل ذلك، ما ينهض دليلاً لأولئك الذين يتخذون الخلافة عقيدة شرعية، وحكمها من أحكام الدين. تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة، وأمر بأن يعطى ما لقبصر لقبصر، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بأن الحكومة القبصية من

شريعة الله تعالى، ولا ما يعترف به دين المسيحية، وما كان لأحد من يفهم لغة البشر في تخطابهم أن يتخد من كلمة عبسي حجة له على ذلك. وكل ما جرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة إلخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيسار. وإذا كان صحبياً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بایعنانه. فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لشرك عاهدنا، وأن نستقيم له ما استقام لنا، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضي الشرك، ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزمًا لإقرارهم على شركهم.

أولستا مأمورين شرعاً بطاعة البغاء والعاصي، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتننة تخسي، من غير أن يكون ذلك مستلزمًا لشرعية البغي، ولا بجواز الخروج على الحكومة. أولستا قد أمرنا شرعاً بإكرام السائلين، واحترام الفقراء، والإحسان إليهم، والرحمة بهم، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراً، ومساكين.

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق. وأمرنا أن نفك رقاب الأرقاء، وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى، وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الأرقاء، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين، ولا على أنه مرغوب فيه.

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق، والاستدانة، والبيع والرهن، وغيرها، وشرع لها أحكاماً فما دل ذلك بمجرده على أن شيئاً منها واجب في الدين، ولا على أن لها عند الله شأنًا خاصاً.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة وتكلم عن طاعة الأمراء، وشرع لنا الأحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد عرفت وفهمت. أما بعد فإن دعوى الوجوب الشرعي دعوى كبيرة، وليس كل حديث وإن صح بصالح لموازنة تلك الدعوى.

الهوامش

١- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

٢- حاتم الأصم الزاهد المشهور البلخي توفي سنة ٤٣٧ هـ أبو الفداء ج ٢ ص ٢٨

- ٣- واعلم أن الخوارج لم يوجروا نصب الإمام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة، وطائفة أخرى عند الأمن، اهـ
حاشية الكستلاني على العقائد التسفية.
- ٤- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١
- ٥- القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بخيت ص ١٠٠
- ٦- شرح البيضاوي
- ٧- الكشاف للزمخشري
- ٨- the Caliphate, by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford, 1924.
- ٩- المواقف ٢٢ ص ٤٦٤
- ١٠- سورة الأنعام
- ١١- سعد الدين الشفتازاني اسمه مسعود بن عمر، وقيل عمر بن مسعود، ولد في فتحازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢هـ وتوفي سنة ٧٩٢هـ بسرقند، ثم نقل إلى سرخس اهـ. راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ١٣٦ وما بعدها.
- ١٢- الأخلاق أو الإمامة العظى للسيد محمد رشيد رضا ص ١١ .
- ١٣- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٦هـ نقلًا عن دباجة كتاب الفصل.
- ١٤- الفصل في الملل والأهواه والنحل ج ٤ ص ٨٧ .
- ١٥- قال ابن حزم إن هذا الحديث لم يصح وبعذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح. الفصل ج ٤ ص ١٠٨ .
- ١٦- ذكرت كل هذه الأحاديث مفرقة في رسالة الأخلاق أو الإمامة العظى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج.

الباب الثالث

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الإجماع - تحيصها - انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين - عنابة المسلمين بعلوم اليونان - ثورة المسلمين على الخلافة - اعتماد الخلافة على القراءة والقهر - الإسلام دين المساواة والعزة - الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة - الخلافة والاستبداد والظلم - الضغط الملكي على النهضة العلمية والسياسية - لا تقبل دعوى الإجماع - آخر أدلةتهم على الخلافة - لابد للناس من نوع من الحكم - الدين يعترف بحكومة - الحكومة غير الخلافة - لاحاجة بالدين ولا بالدنيا إلى الخلافة - انقراض الخلافة في الإسلام - الخلافة الاسمية في مصر - النتيجة.

- ١- زعموا وقد فاتهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم "أنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول، بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، على امتناع خلو الوقت من إمام، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة، حين وفاته عليه السلام: "ألا إن محدثا قد مات، ولا بد لهذا الدين من يقوم به، فبادر الكل إلى قبوله، وتركوا له أهم الأشياء، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يزل الناس على ذلك، في كل عصر إلى زماننا هذا، من نصب إمام متبع في كل عصر" ^(١) . أهـ
- ٢- نسلم أن الإجماع حجة شرعية، ولا نشير خلافا في ذلك مع ^(٢) المخالفين. ثم نسلم أن الإجماع في ذاته يمكن ^(٣) الوقوع والثبوت، ولا نقول مع القائل ^(٤) ، إن من ادعى الإجماع فهو كاذب. أما دعوى الإجماع في هذه المسألة فلا نجد مساغا

لقبولها على أي حال. ومحال إذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل، على أننا مثبتون لك فيما يلي أن دعوى الإجماع هنا غير صحيحة ولا مسومة، سواء أرادوا بها إجماع الصحابة وحدهم، أم الصحابة والتابعين، أم علماء المسلمين، أم المسلمين كلهم، بعد أن نهدى لهذا تمهيدا.

٣- من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود، فلستنا نعرف لهم مؤلفا في السياسة ولا مترجمأ، ولا نعرف لهم بحثا في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة، اللهم إلا قليلا لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون.

ذلك وقد تواترت عندهم الدواعي التي تدفعهم إلى البحث الدقيق في علوم السياسة، وظاهرة تدبر لهم الأسباب التي تعدهم للتفعم فيها.

٤- وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطري، ونشاطهم العلمي، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم، وقد كانت كتب اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغريهم بعلم السياسة وتحبب إليهم، فإن ذلك العلم قد يهم، وقد شغل كثيرا من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له في فلسفة اليونان، بل في حياتهم، شأن خطير.

٥- وهناك سبب آخر أهم. ذلك أن مقام الخلاقة الإسلامية كان منذ الخليفة الأول، أبي بكر الصديق، رضي الله تعالى عنه، إلى يومنا هذا، عرضة للخارجين عليه المنكرين له، ولا يكاد التاريخ الإسلامي يعرف خليفة إلا عليه خارج، ولا جيلا من الأجيال مضى دون أن يشاهد مصراعا من مصارع الخلفاء.نعم ربما كان ذلك غالبا شأن الملك في كل أمة وكل ملة وجيلا، ولكن لا نظن أن أمة من الأمم تضارع المسلمين في ذلك، فإن معارضتهم للخلاقة نشأت إذ نشأت الخلاقة نفسها، وقيمت ببقائها.

ولحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار. وقد كانت المعارضة أحيانا تتخذ لها شكل قوة كبيرة، ذات نظام بين كما فعل الخوارج في زمن علي بن أبي طالب، وكانت حينا تسير تحت ستار الأنظمة الباطنية، كما كان لجماعة الاتحاد والترقي مثلا، وكانت تضعف أحيانا حتى لا يكاد يحس لها وجود، وتقوى أحيانا حتى تزلزل عروش الملك، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها.

مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها إلى البحث في الحكم، وتحليل مصادره ومذاهبه، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها، ونقد الخلافة وما تقوم عليه، إلى آخر ما تتكون منه علوم السياسة. لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم، وأولى من يواليه.

٦- فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم، وارتدوا دون مباحثه حسيرين؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية "Republic" لـأفلاطون وكتاب السياسة "politics" لأرسطو، وهم الذين بلغ من إعجابهم بأرسطو أن لقبه المعلم الأول؛ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئه، السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان، وهم الذين ارتضوا أن ينجزوا بال المسلمين مناهج السريان في علم النحو، وأن يروضوهن برباضة بيدبا الهندي في كتاب كليلة ودمنة بل رضوا بأن ينجزوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر، وإيمان وكفر؟ لم يترك علماؤنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم، ولا جهلا بخطرها، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك.

٧- الأصل في الخلافة عند المسلمين أن تكون "راجعة إلى اختبار أهل العقد والحل"^(٥)، إذ "الإمامية عقد يحصل بالماياعة من أهل الحل والعقد لمن اختاروه إماما للأمة، بعد التشاور بينهم"^(٦).

قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة الأخيارية، وترتکر على رغبة أهل العقد والحل من المسلمين ورضاهم، وقد يكون من العقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا، غير أنها إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم ترتکر إلا على أساس القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة. فلم يكن لل الخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح والسيوف، والجيش المدجع ، والباس الشديد، فبتلك دون غيرها يطمئن مركزه، ويتم أمره.

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء، الراشدين مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية، وبنوه على قواعد الغلبة والقهر، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاوية رضى الله تعالى عنهما لم يتبوأاً عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف، وعلى أسنة الرمح، وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا. وما ^(٧) كان لأمير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركياً، أن يسكن اليوم يلدز لولا تلك الجيوش التي محرس قصره، وتجمي عرشه، وتتغنى دون الدفاع عنه.

لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دائماً عmad الخلاة، ولا يذكر التاريخ لنا خليفة إلا اقتنى في أذهاننا تلك الرهبة المسلحة التي تحوطه والقوة القاهرة التي تظله، والسيوف المصلحة التي تذود عنه.

ولولا أن نرتكب شططاً في القول لعرضنا على القارئ سلسلة الخلاة إلى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة، وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع إلا على رؤوس البشر، ولا يستقر إلا فوق أعناقهم. وأن ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر، ولا قوة إلا بما يغتال من قوتهم، ولا عظمة له ولا كرامة إلا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم - كالليل إن طال غال الصبح بالقصر - وإن بريقه إنما هو من بريق السيف، ولهيب الحروب.

قد يلاحظ في بعض سني التاريخ أن تلك القوة المسلحة، التي هي دعامة الخلاة، لا تكون ظاهرة الوجود، محسوسة للعامة، فلا تخسّن ذلك شذوذأً عما قررنا، فإن القوة موجودة حتماً، وعليها يرتكز مقام الخليفة، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة، لعدم الحاجة إلى استعمالها، فإذا طال اختفاوها عن الناس غفلوا عنها، وربما حسب بعضهم أنها لم تكون موجودة، ولو كانت غير موجودة،حقيقة لما كان للخليفة بعدها وجود "وما الملك إلا التغلب والحكم بالقهر" كما قال ابن خلدون^(٨). ومن كلام أبو شروان في هذا المعنى يعنيه، "الملك بالجند" ، وينسب إلى أسطوره، "الملك نظام يعضده الجند"^(٩).

- ٨- طبعي أن الملك في كل أمة لا يقوم إلا على الغلب والقهر" فإن الملك منصب شريف ملدوذ، يشتمل على جميع الخبرات الدنبوية، والشهوات البذرية، والملاذ النفسانية، فيقع فيه التنافس غالباً، وقل أن يسلم أحد لصاحبه إلا إذا غالب عليه"^(١٠). وطبعي في الأمم الإسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك، إلا بحكم الغلب والقهر أيضاً. فإن الإسلام هو الدين الذي لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة، وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط، وأن عبادكم الذين هم ملك بعينكم إخوانكم في الدين، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض. لم يكتف الإسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً، ولكنه أخذ المسلمين به أخذًا عملياً، وأدفهم به تأدبياً، ومرنهم عليه تربينا، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأخوة والمساواة، وأجرى عليهم الواقعات، وأرامل الحالات، فأحسوا بالأخرة إحساساً، ولدوا المساواة لمساً. ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلم

إلا من بعد ما طبَّعَ قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادي أحدهم خليفة فوق المنبر: لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا. من الطبيعي في أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً، ويسلكون مذاهبها عملاً. وبأنفون المخضع إلا لله رب العالمين، وبناجون رיהם بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل، في خمسة أوقاتهم للصلوة. من الطبيعي في أولئك الأباء الأحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك المخنوع الذي يطالب به الملوك رعيتهم، إلا خصوصاً للقوة، ونزولاً على حكم السيف القاهر.

فذلك ماذكرنا من أن الخلافة في الإسلام لم تترك إلا على أساس القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة.

إنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك. وقد يكون السر هو ما ذكرنا، وربما كانت ثمة أسباب أخرى غير ما ذكرنا، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن تقرر لك أن ارتکاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة، لاريب فيها. وسيان عندهنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أم لا، ومما فقاً لأحكام الدين أم لا.

لا معنى لقيام الخلافة على القراء والقهر إلا إرصادهما لمن يخرج على مقام الخلافة، أو يعتدي عليه، وإعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش، ويعمل على زلزلة قوانمه.

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد، حين قام أحد^(١) الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل، فأرجز البيان في بعض كلمات لم تدع -لذى إرية في القول جداً ولا هزاً- قال: "أمير المؤمنين هذا" وأشار إلى معاوية "فإن هلك فهذا" وأشار إلى بزيد " فمن أبى لهذا" وأشار إلى سيفه.

٩- كل شيء يؤخذ بعد السيف ويحتمي بهده يكون عزيزاً على النفس، لا بهون التسامح فيه، ولا التنازل عن شيء منه. وناهيك بمقام السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس، حتى ولو جاء من غير عمل السيف، فإذا جاء عن طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقاً، وفي الدفاع عنه أشد تفانياً، وكانت غبرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم، ولو لها به فوق الولع بكل ما في الدنيا من خيرات ونعم.

١٠ - وإذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء إلى الاستبداد والظلم، ويسهل عليه العداوة والبغى، فذلك هو مقام الخليفة، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس، وأهم ما تغار عليه. وإذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة، وأمدتها القوة الغالية، فلا شيء إلا العسف، ولا حكم إلا السيف.

دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه إليك قواعد عامة، ونظريات مجردة.

ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ.

أنهيل غير حب الخلافة والغيرة عليها، ووفرة القوة، دفعت يزيد بن معاوية إلى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف، دم الحسين بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهل غير تلك العوامل سلطت يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الأولى، ينتهك حرمتها، وهي مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهل استحل عبد الملك بن مروان بيت الله الحرام ووطئ حماء، إلا حباً في الخلافة وغيره عليها، مع توافر القوة له.

وهل بغير تلك الأسباب صار أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، سفاحاً، وما كانت إلا دماء المسلمين، وما كان بنو أمية إلا من قومه.

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً، ويفي بعضهم على بعض، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك، وحارب الصالح لجم الدين الأيوبي أخاه العادل أبا بكر بن الكامل. فخانه وسجنه. وامتلأت دولتنا الماليك والمرَاكسة بخلع الملوك وقتلهم. كل ذلك لم يكن إلا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها، ومن وراء الحب والغيرة قوة قاهرة. وكذلك القول في دولةبني عثمان (١٢).

١١ - الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصرن عرشه من كل شيء قد يزلزل أركانه، أو ينقص من حرمتها، أو يقلل من قدسيتها، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاً سفاحاً، وشيطاناً مارداً، إذا ظفرت بيده من يحاول المزوج عن طاعته، وتقويض كرسيه. فإنه لطبيعي كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان علمياً يتخيّل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريح من تلقائه ريح الخطر، ولو كان بعيداً.

من هنا نشأ الضغط الملكي على حرية العلم، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، ولا شك في أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على

الملك، بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمته إلى آخره، لذلك كان حتماً على الملوك أن يعادوا وأن يسدوا سببها على الناس.

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الإسلامية في فروع السياسة، وخلو حركة المسلمين العلمية من مباحثها، ونكوص العلماء عن التعرض لها، على النحو الذي يليق بذكائهم، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم.

١٢ - لسنا نعجب، والأمر ما قد عرفت، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم، ولكن العجب هو أن لا يموت بينهم ذلك العلم، وأن لا يقضى عليه القضاء كله، العجب العجيب هو أن يتسرّب من خلال ذلك الضغط الخانق، والقوة المترصدة، والباس المحيط، بعض مباحث السياسة إلى مجالس العلم، وأن يعرف لبعض قليل من العلماء، رأي في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء.

لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الإسلامي على كل علم سياسي، وكل حركة سياسية، أو نزعة سياسية، لصاق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك، ثم لعجزنا عن بيانه على وجه كامل، فحسينا الآن تلك الإشارة المجملة، وعسى أن يبرأ لك قريباً ما يتصل بهذا البحث.

ونعود بك الآن إلى حيث كنا عند قولهم "إن الأمة قد أجمعـت على نصب الإمام". فكان ذلك إجماعاً دالاً على وجوبه.

لو ثبتت عندنا أن الأمة في كل عصر سكتت على بيعة الإمامة، فكان ذلك إجماعاً سكريـياً، بل لو ثبت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتراكـت بالفعل في كل عصر في بيعة الإمامة واعترفت بها، فكان ذلك إجماعاً صريحاً، لو نقل إلينا ذلك لأنكرنا أن يكون إجماعاً حقيقياً، ولرفضنا أن نستخلص منه حكماً شرعاً، وأن نتخذه حجة في الدين.

وقد عرفت من قصة (١٣) يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة، ويغتصب الإقرار، وانتظر قليلاً فلدينا مزيد.

تذكـرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي، كان أبوه حسين ابن علي أحد أمراء العرب، الذين انحازوا في الحرب العظمى إلى جانب الخلفاء، خروجاً على الترك، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرـون جيوشـ الحـلفـاءـ نـصـراـ مـبـينـاـ، وـيـخـذـلـونـ أـعـدـاـهـمـ منـ التـركـ

والألمان وغيرهم، وأمتاز فيصل، أحد أولئك الأولاد، بالزنفى من الإنكليز لحسن بلاته في مساعدتهم، وإخلاصه في خدمتهم، فعيّنه ملكاً على الشام. ولم يكدر يستقر بها حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين، فرلى فيصل هارباً، تاركاً مملكته وعرشه وغيرهما، حتى وصل إلى إنكلترا، ومن هناك حمله الإنكليز إلى بلاد العراق، ونصبوا عليهما ملكاً وقد زعم الإنكليز أن أهل الحال والعقد من أمّة العراق انتخبوا فيصل ليكون ملكاً عليهم بالإجماع، اللهم إلا أن يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتد بهم، كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شراؤذ.

ولعمرك ما كذب الإنكليز، فإنهم قد عملوا انتخاباً، له كل مظاهر الانتخاب الحر القانوني، وأخذوا يومئذ رأي الكبارين من أهل الزعامة في العراق، فكان رأيهم أن ينتخبوا فيصل ملكاً عليهم.

ولكن ما لاشك عندك فيه أن "هذا" الذي أخذ به خطيب معاوية البيعة ليزيد، هو عينه "هذا" الذي أخذ به الإنكليز إجماع العراقيين لإمامية فيصل. أنهل تسمى ذلك إجماعاً!

لو ثبت الإجماع الذي زعموا لما كان إجماعاً يعتقد به، فكيف وقد قالت الخارجون لا يجب نصب الإمام أصلاً^(١٤) وكذلك قال الأصم من المعتزلة، وقال غيرهم أيضاً، كما سبقت^(١٥) الإشارة إليه، وحسبنا في هذا المقام نقضاً لدعوى الإجماع أن يثبت عندنا خلاف الأصم والخارجون وغيرهم، وإن قال ابن خلدون إنهم شواذ.

١٣ - عرفت أن الكتاب الكريم قد تزه عن ذكر الخلاقة والإشارة إليها، وكذلك السنة النبوية قد أهملتها، وأن الإجماع لم ينعقد عليها، أنهل بقى لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الإجماع؟

نعم بقى لهم دليل آخر لا نعرف غيره، هو آخر ما يلجمون إليه، وهو أهون أدلةهم وأضعفها.

قالوا إن الخلاقة تتوقف عليها إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية^(١٦) إلخ.

١٤ - المعروف الذي ارتضاه علماء السياسة أنه لا بد لاستقامة الأمر في أمّة متدينة، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها، وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الأديان - لا بد لأمة منظمة، مهما كان معتقدها، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها، من حكومة تباشر شؤونها، وتقوم بضبط الأمر فيها، قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية، وبين جمهورية

وبولشفية وغير ذلك. قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من الحكومة على نوع آخر. ولكننا لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم نزاعاً في أن أمّة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم. ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها. فليس ذلك بموضوعها. على أتنا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملته صحيح، وأن الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم، ولعل أبا بكر رضي الله تعالى عنه إنما كان يشير إلى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الإشارة إليها "لابد لهذا الدين من يقوم به" ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحياناً. قال تعالى في سورة الزخرف "أَمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ؟" نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا، ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات، ليتّخذ بعضهم بعضاً سُخْرِيًّا، ورحمة ربكم خير ما يجمعون".

وقال تعالى في سورة المائدة "وَلِيَحُكُّمُ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَحُكُّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِينًا عَلَيْهِ، فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ، لَكُلُّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ، وَلَوْ شاءَ اللَّهُ بِعْلَمْكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً، وَلَكُمْ لِبِلْوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَبْيَنُوكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ. وَأَنْ احْكُمْ بِمِنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاهُمْ، وَاحذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ، فَإِنْ تُوَلُّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، وَإِنْ كَثُرُوا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ. أَنْحِكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغْرِيْنَ، وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِقَوْمٍ يَوْمَنُونَ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِيَّاً، بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" إلخ.

١٥ - يمكن حبسته أن يقال بحق إن المسلمين، إذا اعتبرناهم جماعة منفصلين وحدهم، كانوا كغيرهم من أمم العالم كله، محتاجين إلى حكومة تضبط أمورهم، وترعى شؤونهم.

إن يكن الفقهاء أرادوا بالإمامنة والخلافة ذلك الذي يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحيحاً ما يقولون. من أن إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية، يتوقفان على الخلافة، بمعنى الحكومة، في أي صورة كانت الحكومة، ومن أي نوع. مطلقة أو مقيدة، فردية أو جمهورية، استبدادية أو دستورية أو شورية، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية. لا يتعذر لهم الدليل أبعد من ذلك. أما إن أرادوا بالخلافة ذلك

ال النوع الخاص من الحكم الذي يعرفون فدليهم أقصر من دعواهم، ومحجتهم غير ناهضة.

١٦ - الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل، ويشهد به التاريخ تديناً وحديناً. أن شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة، ولا على أولئك الذين يلقبهم الناس خلفاء. والواقع أيضاً أن صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيءٍ من ذلك. فليس بنا من حاجة إلى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دنياناً. ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك. فإذا كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الإسلام والمسلمين، وتبعد شر وفساد، وربما بسطتنا لك ذلك بعد، أما الآن فحسبنا أن نكشف لك عن الواقع المحسوس لتزمن بأن ديننا غني عن تلك الخلافة الفقهية، ودنياناً كذلك.

١٧ - علمت ما نقلنا^(١٧) لك عن ابن خلدون "أنه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب، وفناه جيلهم، وتلاشى أحوالهم، وبقي الأمر ملكاً بحثاً... وليس للخلافة منه شيءٌ"، ألهل علمت أن شيئاً من ذلك قد صدَّ أركان الدين، وأضاع مصلحة المسلمين، على وجه كان يمكن للخلافة أن تتعارف له وجدت.

منذ منتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الإسلامية تتقصى من أطراقها، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لابتي دائرة ضيق حول بغداد "وصارت^(١٨) خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذرته من بعده، وببلاد البحرين للقراطمة، واليمن لابن طباطبا، وأصفهان وفارس لبني بويه، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القراطمة، قد أسس فيها دولة مستقلة... والأهواز وواسط لمعز الدولة، وحلب لسيف الدولة ومصر لأحمد بن طولون، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عليها وامتلكوها واستقروا بأحكامها، كالإخشيديين والفاتميين والأبيبيين والماليك وغيرهم". حصل ذلك فما كان الدين أياً ممتد في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها من البلاد التي انسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان شأنه أكبر ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن ولا شأن الرعية أصلح.

١٨ - هوت الخلافة عن بغداد، في منتصف القرن السابع الهجري، حين هاجمها التتر، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله وأكابر دولته "وبقي^(١٩) الإسلام ثلاث سنين بدون خليفة".

١٩ - وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس. ولأمر ما أخذ ذلك الظاهرة

ينبئ بين مصارع العباسين، حتى أ عشره حظه برجل، زعموا أنه من فلول الخليفة العباسية، ومن أنقاض بيتها، وكذلك أراده الظاهر أن يكون، فأنشأ منه بيته للخلافة في مصر، يأخذ الظاهر بجميع مفاتيحه وأغلاقه، واتخذ هيأكل سماهم خلفاء المسلمين، وحمل المسلمين على أن يدينوا بجلالتهم، وفي يديه وحده أزمة تلك الهياكل، وتصريف حركاتهم وسكناتهم، وأطراف أستنthem، ثم كانت تلك سنة الملوك الجراكسة في مصر بعد الملك الظاهر، إلى أن أخذ الخليفة الملك العثمانيون سنة ٩٢٣هـ.

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التمايل الشلاء، التي كان يقيمهها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء. بل تلك الأصنام يحركونها، والحيوانات يسخرونها؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية الواسعة غير مصر التي نزعت عنها رقة الخليفة، وأنكرت سلطانها، عاشت وما زالت يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخليفة، وعن الخضوع الوثنى لجلالهم الدين المزعوم؟رأيت شعائر الدين فيها دون غيرها أهملت، وشئون الرعية عطلتـأم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها كوكب الخليفة، وهل جفتهم رحمة الأرض والسماء، لما باع عنهم الخليفة؟ كلا.

بانوا فما بكت الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الأعياد والجمع

ـ ٢٠ـ معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين، الذي كفل له البقاء، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة، ولا بصنف من الأمراء. ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين أن يكون صلامهم وفسادهم رهن الخليفة، ولا تحت رحمة الخلفاء.

الله جل شأنه أحفظ لدينه، وأرحم بعباده.

عسى أن يكون فيما أسلفنا مفぬ لك بأن تلك التي دعواها الخليفة أو الإمامة العظمى لم تكن شيئاً قاماً على أساس من الدين القويم، أو الفعل السليم، وبأن ما زعموا أن يكون برهاناً لها هو إذا نظرت وجدته غير برهان. ولعل من حقك علينا أن تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخليفة وفي منشئها. وإن علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك. مستمددين من الله جل شأنه حسن المعونة والهدى والتوفيق.

الهوامش

- ١- المواقف وشرحه .
- ٢- الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين. ومن أهل الأهواء، من لم يجعله حجة مثل إبراهيم النظام والقاشاني من المعتزلة والخوارج وأئم الراوين الشافعية. كشف الأسرار.
- ٣- أنكر بعض الرواين والنظام من المعتزلة تصور انعقاد الإجماع على أمر غير ضروري.. وذهب داود وشيعته من أهل الظاهر وأحمد بن حنبل في إحدى الرواين عنده إلى أنه لا إجماع إلا للصحابي .. وقال الزبيدي والإمامية من الرواين لا يصح الإجماع إلا من صفة الرسول عليه السلام أي قرينته .. ونقل عن مالك رحمة الله أنه قال لا إجماع إلا لأهل المدينة، أ هرماجع كتاب كشف الأسرار لمعبد العزيز البخاري على أصول الإمامة للغير الإسلام أبي الحسين علي بن محمد بن حبيب اليرزوطي طبع دار المخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها.
- ٤- روى ذلك الإمام أحمد بن حنبل، راجع تاريخ التشريع الإسلامي المؤلف محمد الحضرمي.
- ٥- مقدمة ابن خلدون
- ٦- الأخلاق للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤-٢٥
- ٧- كتبنا ذلك يوم كانت الأخلاق في تركيا ، وكان المثلثة محمد الخامس، ولد ذهبت بعد ذلك الخلاة من تركيا ، وذهب محمد الخامس وغير محمد الخامس من الخلق ، لما ذهبت تلك القوة التي قلنا إنها أساس الأخلاق.
- ٨- المقدمة ص ١٣٢
- ٩- مقدمة ابن خلدون ص ٣٨
- ١٠- مقدمة ابن خلدون ص ١٤٦
- ١١- في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن أبي سفيان لما أراد أخذ البيضاء ليزيد، كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأمراء أن يندوا عليه، فوفد عليه من كل مصر قوم، فجلس في أصحابه وأذن للرؤوف، فدخلوا عليه، ولد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد، فتكلم جماعة منهم، ثم قام يزيد ابن المفع نقال "أمير المؤمنين هذا" إلى آخر الجملة المذكورة فوق، فقال معاوية "أجل فباتك سيد الخطيب" أم ملخصاً.
- ١٢- راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الأخلاق للسير أرنولد.
- ١٣- ص ٢٨
- ١٤- المواقف ص ٤٦٣
- ١٥- ص ١٢
- ١٦- سبق نقل هذا الدليل ص ١٣
- ١٧- سبق ذكر ذلك
- ١٨- تاريخ الخلق، ترجم من اللغة الفرنسية بقلم نخلة بك صالح شهورات ص ٦٤ وما بعدها.
- ١٩- تاريخ الخلق، ص ٧٧

**الكتاب الثاني
الحكومة والإسلام**

الباب الأول

نظام الحكم في عصر النبوة

قضاءه (صلعم) - هل ولی (صلعم) قضاة؟ - قضاة عمر - قضاة علي - قضاة معاذ وأبی موسى - صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة - خلو العصر النبوی من مخايل الملك - إهمال عامة المؤرخين البحث في نظام الحكم النبوی - هل كان (صلعم) ملکاً؟

1- لاحظنا إذ كنا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، أن حال القضاء في ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معهما البحث، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأي واضح، يقره العلم، وتطيب به نفس الباحث. لا شك في أن القضاء يعني الحكم في المنازعات وفضها، كان موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كما كان موجوداً عند العرب وغيرهم قبل أن يجيء الإسلام. وقد رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات فقضى فيها. وقال صلى الله عليه وسلم،^(١): "إنكم تختصرون إلى ولعل بعضكم أحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها".

وفي التاريخ الصحيح شيء من قضائه عليه السلام فيما كان يرفع إليه، ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم في القضاة، نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسيراً، بل غير ممكن، لأن الذي نقل إلينا من أحاديث القضاة النبوية لا يبلغ أن يعطيك صورة بيّنة لذلك القضاة، ولا لما كان له من نظام، إن كان له نظام.

٢- لاحظنا أن حال القضاة زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة وبهeme من كل جانب، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف هل ولى صلى الله عليه وسلم أحدا غيره القضاة أم لا.

هناك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء من دلي القضاة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال بعضهم^(٢) "وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة، لعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، رضي الله عنهم أهـ" وينبغي أن يضاف إليهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، فقد كان في عمله، على ما يظهر، نظيراً لمعاذ بن جبل سواء بسواء.

٣- أما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فرواية غريبة من الجهة التاريخية، ويظهر أنها إنما أخذت بطريق الاستنتاج^(٣)، ففي سن الترمذى، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر: "اذهب فاقض بين الناس". قال أو تعاقبني يا أمير المؤمنين، قال وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضى؟ قال إن أبي كان يقضى فإن أشكل عليه شيء سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله جبريل، وإنني لا أجد من أسأله إلخ.

٤- وأما علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى اليمن، وهو شاب، ليقضي بينهم... وروى أبو داود، رحمة الله تعالى عن علي بن أبي طالب، رضي الله تعالى عنه، وقال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى اليمن قاضياً، وأنأ حدث السن، ولا علم لي بالقضايا، وقال إن الله سيهدى قلبك، ويشبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبعن لك القضاة. قال مما زلت قاضياً، وما شكت في قضاة بعد. كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر في الاستيعاب. وقال أيضاً. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه: "أقضاهم علي بن أبي طالب".

والذي في البخاري^(٤) مما يتصل بهذا الموضوع، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعث خالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع، مع جماعة من الصحابة، وبعث علياً بعد ذلك مكانه ليقبض الخمس، وقدم علي من اليمن بسعايته إلى مكة، والنبي صلى الله عليه وسلم بها.

ونقل علي بن برهان الدين الخلبي ^(٥) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعث علياً كرم الله وجهه، في سرية إلى اليمن، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد، فكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى كتابه خر ساجداً، ثم جلس، فقال السلام على همدان. وتنابع أهل اليمن إلى الإسلام. وهذه هي السرية الأولى.

والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً كرم الله وجهه إلى بلاد مذحج من أرض اليمن في ثلاثة أيام. فغزاهم... وجمع الفنائم... ثم رجع علي كرم الله وجهه، فوافي النبي صلى الله عليه وسلم مكة، قدمها لحجة الوداع. إلخ

٥- "أما معاذ ^(٦) بن جبل، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً إلى الجنَّد من اليمن، يعلم الناس القرآن، وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم. وجعل له قبض الصدقات من العمال الذين باليمن، وذلك عام فتح مكة، في السنة الثامنة من الهجرة. والجنَّد يفتح الجيم والنون معاً، بلدة باليمن".

وقال البخاري ^(٧) في هذا الموضوع: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال وبعث كل واحد منها على مخلاف، واليمن مخلافان، ثم قال، يسراً ولا تعسراً، ويسراً ولا تفراً، وفي حديث آخر للبخاري، أنه قال لمعاذ بن جبل، إنك ستأتي قوماً من أهل الكتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال فإنهم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإنهم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغانيائهم فترد على فقرائهم فإنهم أطاعوا لك بذلك فليأكلوا وكرأنم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بيده ولن الله حجاب.

ويقرب من هذا رواية السيد أحمد زيني دحلان في السيرة النبوية ^(٨) قال: "بعث صلى الله عليه وسلم أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع، في السنة العاشرة، وقيل في التاسعة... وقيل عام الفتح سنة ثمان، وكل واحد منها على مخلاف، وكانت جهة معاذ العليا صوب عدن، وكان من عمله الجنَّد. وكانت جهة أبي موسى السفلية أهـ".

وأخرج ^(٩) أحمد وأبي داود والترمذى وغيرهم، من حديث الحارس بن عمرو، بن أخي المغيرة بن شعبة، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ، قال لما بعثه

النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاة؟ قال أقضى بكتاب الله، قال فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال فبستنة رسول الله، قال فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال أجتهدرأيي ولا آلو، قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره، وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضاه رسول الله. أ.ه.

٦- تلك الروايات المختلفة، التي قصصنا عليك نموذجا منها، تربك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل، من أنه لا تتيسر الإحاطة بشيء كثیر من أحوال القضاة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أنت ذا قد رأيت كيف اختللت الرواية عن حادثة واحدة يعنينا. فبعث علي إلى اليمن يرويه أحدهم أنه ترليمة للقضايا، ويروي الآخر أنه كان ليقبض الحمس من الزكاة، ومعاذ بن جبل كذلك، ذهب إلى اليمن قاضيا في رأي، وغازيا في رأي، ومعلمًا في رأي.

ونقل صاحب السيرة النبوية^(١٠) خلافا في أن معاذ كان واليا أو قاضيا، فقال ابن عبد البر: إنه كان قاضيا وقال الغسانى إنه كان أميرا على المال. وحديث ابن ميمون فيه التصریح بأنه كان أميرا على الصلة. وهذا يرجع أنه كان واليا.

٧- وإن البحث العميق فيما كان عليه القضاة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، إطالة التفكير في ذلك، وحسن التفهم لما وصل إلينا متصلًا بهذا الموضوع من الأحاديث والأخبار، كل ذلك يدفعنا إلى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الإسلامية، أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وفي كيفية تدبير ذلك الملك الإسلامي، إن ساغ لنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكا.

ذلك بأننا وجدنا عند البحث في نظام القضاة في عصر النبوة أن غير القضاة أيضا من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجودا على وجه واضح لا لبس فيه، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاة مثلا لإدارة شؤونها، وتدبیر أحوالها وضبط الأمر فيها. وما يروى من ذلك فكله عبارة، عن توليته أميرا على الجيش، أو عاملًا على المال، أو إماما للصلة، أو معلما للقرآن، أو داعيا إلى كلمة الإسلام. ولم يكن شيء من ذلك مطردا، وإنما كان يحصل لوقت محدود، كما ترى فيمن كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعوث والرسایا، أو يستخلفهم على المدينة إذا خرج للغزو.

وإذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية إلى غيرهما من الأعمال، التي لا يكمل معنى الدولة إلا بها، كالعمارات التي تحصل بالأموال ومصارفها (المالية) وحراسة الأنس والآموال (البرليس) وغير ذلك مما لا يقوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها في البساطة، فمن المؤكد أنها لا تجد فيما وصل إليها من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون، أن نقول إنه كان نظام الحكومة النبوية.

٨- وما قد يستأنس به في هذا الموضوع، أنها لاحظنا أن عامة المؤلفين، من رواة الأخبار يعنون في الغالب، إذا ترجموا خليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك، بذكر عماله من ولاة وقواد وقضاة إلخ. ويفرون له بحثاً خاصاً، يدل على أنهم عرروا تماماً قيمة ذلك البحث من الجهة العلمية، فصرعوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، إن عاجلوا بذلك البحث رأيهم يزجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق، ويخرّبون غمار ذلك البحث على نسق لا يماثل طريقتهم في بحث بقية العصور. ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك، اللهم إلا ما ستنقله لك بعد عن رفاعة بك رافع الطهطاوي^(١)، في كتاب نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز، نقاً عن صاحب كتاب تغريب الدلالات السمعية.

٩- كلما أمعنا تفكيراً في حال القضاة، زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حال غير القضاة أيضاً، من أعمال الحكم، وأنواع الولاية، وجذناً إيهاماً في البحث يتزايد، وخفاء في الأمر يشتد. ثم لا تزال حيرة الفكر تنتقلنا من ليس إلى ليس، وتردنا من بحث إلى بحث، إلى أن ينتهي النظر بنا إلى غاية ذلك المجال المشتبه المحائر. وإذا نحن إزاً، عویضة أخرى هي كبرى تلكم المعضلات، وهي منشأ ما لقينا من حيرة وأضطراب. هي الأصل وما عداها فروع، وهي الأم وما عداها تتبع. تلك مشكلة إذا وفق العقل حلها فقد هانت من بعدها المشاكل، والمحل كل ليس وإيهام.

إننا لنقترب بك إلى هذه المشكلة ونحو نقدم رجلاً ونؤخر رجلاً آخر، أما أولاً فلأن حلها عسير، ومزالت الفكرة فيها كثيرة. وما لم يكن عنون من الله تعالى أيّ عنون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها. وأما ثانياً فلأن المفارقة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثيara لغاية يشب ثارها أولئك الذين لا يعرفون الدين إلا صورة جامدة، ليس للعقل أن يحروم حولها، ولا للرأي أن يتناولها.

ولكنا نستعين بالله تعالى، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق، عسى أن
نكشف لك ما غمض، ونفتح عليك ما استغلق، ونصل بك إلى الحق أبلغ الوجه،
واوضح الغرة، إن شاء الله.

فاعلم أن المسألة الآن هي أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان صاحب
دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا؟

الهوامش

- ١- البخاري في كتاب الشهادات ص ١٧٢ ج ٣
- ٢- هو رفاعة بك رافع في كتابه نهاية الإيجاز في سيرة ساكن المجاز ص ٤٩ نقلًا عن كتاب تخريج الدلالات السمعية.
- ٣- نهاية الإيجاز ص ٤٢٩
- ٤- راجع الجزء الخامس ص ١٦٣-١٦٤ بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الرداء، صحيح البخاري.
- ٥- راجع السيرة الملوكية ج ٣ ص ٢٢٨-٢٢٧
- ٦- نهاية الإيجاز.
- ٧- صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦٣-١٦٤
- ٨- المطبوعة على هامش السيرة الملوكية ج ٢ ص ٣٦٧-٣٦٨
- ٩- منقول من كتاب "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" للشوكتاني ص ١٨٨ ، وقال المؤلف "محمد بن علي بن محمد الشوكتاني التورلي سنة ١٢٥٥هـ" عن هذا الحديث: إن الكلام لم يإسناه بطول، وقد قبيل إنه مما تلقى بالقبول.
- ١٠- راجع السيرة النبوية لدحلان المطبوعة على هامش السيرة الملوكية ص ٣٦٨ ج ٢
- ١١- رفاعة بن بدوي بن علي بن رافع، ويتصل نسبه بمحمد الباقي بن علي زين العابدين توفي سنة ١٢٩٠هـ من كتاب اكتفا، الفتن.

الباب الثاني

الرسالة والحكم

لا حرج في البحث عما إذا كان (صلعم) ملكاً أم لا - الرسالة شيءٌ
والملك شيءٌ آخر - القول بأنه (صلعم) كان ملكاً أيضاً - بعض
العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي (صلعم). -
بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي (صلعم) -
الجهاد - الأعمال المنافية - أمراء قبل إن النبي (صلعم) استعملهم
على البلاد - هل كان تأسيس النبي لدولة سياسية جزءاً من رسالة؟ -
الرسالة والتنفيذ - ابن خلدون يرى أن الإسلام شرع تبليغي وتنفيذي
اعتراض على ذلك الرأي - القول بأن الحكم النبوى جمع كل
دفائق الحكومة - احتمال جهالتنا بنظام الحكومة النبوية - مناقشة
ذلك الوجه - احتمال أن تكون البساطة الفطرية هي نظام الحكم
النبوى - بساطة هذا الدين - مناقشة ذلك الرأى.

١- لا يهونك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان ملكاً أم لا، ولا
تحسبن أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى شره على إيمان الباحث، فالأمر،
إن فحنت إليه، أهون من أن يخرج مؤمناً من حظيرة الإيمان، بل وأهون من أن يحرج
المتلقى عن حظيرة التقوى.
وإنا قد يبدو لك الأمر خطيراً لأنه يتصل بقامت النبوة، ويرتبط بمركز الرسول
صلى الله عليه وسلم، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة شيئاً من جوهر الدين، ولا
أركان الإسلام. وربما كان ذلك البحث جديداً في الإسلام لم يتناوله المسلمون من قبل

على وجه صريح ولم يستقر للعلماء فيه رأي واضح، وإذاً فليس بدعاً في الدين، ولا ينافي مذاهب المسلمين، أن يذهب باحث إلى أن النبي عليه السلام كان رسولاً وملكاً، وليس بدعاً ولا ينافي أن يخالف في ذلك مخالف، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحثها واستقر لهم فيها مذهب، وهو أدخل في باب البحث العلمي منه في باب الدين فأقدم ولا تخفي، إنك من الآمنين.

-٢- أنت تعلم أن الرسالة غير الملك، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجه، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر، فكم من ملك ليس نبياً ولا رسولاً، وكم لله جل شأنه من رسول لم يكونوا ملوكاً. بل إن أكثر من عرقنا من الرسل إنما كانوا رسلاً فحسب.

ولقد كان عيسى بن مرريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية، وزعيم المسيحيين، وكان مع هذا يدعو إلى الإذعان لقيصر، ويؤمن بسلطانه، وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة ^(١) "اعطروا ما لقيصر لقيصر وما لله لله".

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام، عاملاً من العمال، في دولة الريان بن الوليد، فرعون مصر، ومن بعده عاملاً لقابوس بن مصعب ^(٢).

ولأنعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك إلا قليلاً.
فهل كان محمد صلى الله عليه وسلم من جمع الله له بين الرسالة والملك، أم كان رسولاً غير ملك؟

-٣- لا نعرف لأحد من العلماء، رأياً صريحاً في ذلك البحث، ولا الجد من تعرض للكلام فيه، بحسب ما أتيح لنا. ولكننا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول: إن المسلم العامي يجتمع غالباً إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكاً رسولاً، وأنه أسس بالإسلام دولة سياسية مدنية، كان هو ملوكها وسيدها. لعل ذلك هو الرأي الذي يتلاءم مع ذوق المسلمين العام، ومع ما يتبارد من أحوالهم في الجملة، ولعله أيضاً هو رأي جمهور العلماء من المسلمين، فإنه تراهم إذا عرض لهم الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع، يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة سياسية، ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم.

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى، فقد جعل الخلافة التي هي نهاية عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا، شاملة للملك والملك متدرج تحتها إلخ ^(٣).

٤- وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخرج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحاً في ذلك الرأي، بل الواقع أنه صريح، قال ما ملخصه^(٤) إن من لم ترسخ في المعرف قدمه، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يده وقلمه، يحسب كثيراً من الأعمال السلطانية مبتداً لا متبعاً، وأن العامل على خطة دنيوية، ليس عاملًا في عمالة سنية، ويظن أن عمالته دنية. فلهذا جمعت ما علمته من تلك العملات في كتاب يوضع نشرها، وبين الأمور لمن جهل أمرها، فذكرت في كل عمالة من ولاة عليها الرسول من الصحابة، ليعلم ذلك من يليها الآن، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعي، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له. وأقامه المولى في ذلك مقامه".

ثم لخص رفاعة بك الكلام في الوظائف والعمارات البلدية، خصوصية وعصرية، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطة الإسلامية وما يتعلّق بها من المحرف والصنائع، والعمارات الشرعية، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجمع في ذلك بين الكلام على خدمة الخاصة به صلى الله عليه وسلم، وما يضاف إلى الإمام العظمى من الأعمال الأولية كالوزارة والمحاجة وولاية البدن^(٥) والستبة^(٦) والكتابة وما يضاف إلى العملات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه، والمفتى وإمام الصلاة والمؤذن... ثم ذكر التراجمة وكتابات الجيش والخطاب، والديوان والزمام، وبين أن للديوان أصلًا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر العملات المتعلقة بالأحكام، كإلمارة العامة على النواحي، والقضاء وما يتعلّق به من إشهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود والمواريث والنفقات، والقسم وناظر البناء للتحديد، ذكر المحاسب والمتدلي، ومتولي حراسة المدينة، والجاسوس لأهل المدينة، والسجن ومقبضي الحدود، ثم ذهب يعدد الأعمال الحكومية واحداً بعد واحد، حتى لم يكُن يدع شيئاً، وحتى قال رفاعة بك: إن ذلك شيء لم يف به غالب مؤلفي كتب السير بل جميعهم.

٥- لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الحكومة السياسية وأثار السلطة والملك.

٦- أول ما يخطر بالبال مثلاً من أمثلة الشؤون الملكية، التي ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم، مسألة الجهاد، فقد غزا صلى الله عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب، وفتح بلادهم، وغنم أموالهم، وسيى رجالهم ونسائهم. ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب، واستعد للانسياب

بجيشه في أقطار الأرض، وبدأ^(٧) فعلاً بصراع دولة الرومان في الغرب، ويدعو إلى الانقياد لدينه كسرى الفرس في الشرق، ومجاشي الحبشة ومقوques مصر إلخ.
وظاهر أول وهلة أنَّ المجاهد لا يكون مجرد الدعوة إلى الدين، ولا لحمل الناس

على الإيمان بالله ورسوله، وإنما يكون المجاهد لتشييت السلطان، وتتوسيع الملك.

دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى، وقوام تلك الدعوة لا يكون إلا البيان وتحريك القلوب بوسائل التأثير والإقناع فأما القوة والإكراه فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب، وتطهير العقائد، وما عرفنا في تاريخ الرسل رجلاً حمل الناس على الإيمان بالله بحد السيف ولا غزا قوماً في سبيل الإقناع بدينه، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلى الله عليه وسلم فيما يبلغ من كتاب الله.

قال تعالى^(٨) "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ، قُدْ تَبِّينَ الرُّشْدَ مِنَ الْفَيْ" ، وقال:^(٩) "أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَجَادِلْهُمْ بِمَا هُنَّ أَهْسَنُ" ، وقال:^(١٠) "فَذَكِّرْ إِنَّا أَنْتَ مَذْكُورٌ، لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصْبِرٍ" ،^(١١) "إِنَّا هَاجَرْنَا فَقْلَ أَسْلَمْتَ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنْ اتَّبَعَنَا، وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوتَرَا الْكِتَابَ وَالْأَمْيَنَ أَسْلَمْتُمْ؟ إِنَّ أَسْلَمُوا فَقْدَ اهْتَدُوا، وَإِنْ تُولِّوْ فَإِنَّا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعَبَادِ" ،^(١٢) "أَفَأَنْتَ تَكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ".

تلك مبادئ، صريحة في أنَّ رسالة النبي صلى الله عليه وسلم، كرسالة إخوانه من قبل، إنما تعتمد على الإقناع والوعظ، وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش، وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد جأ إلى القوة والرعب، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين، وإبلاغ رسالته إلى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك، ولتحكيم الحكومة الإسلامية. ولا تقوم حكومة إلا على السيف، ويحكم القهر والغلبة، فذلك عندهم هو سرِّ المجاهد النبوي ومعناه.

٧- قلنا إنَّ المجاهد كان آية من آيات الدولة الإسلامية، ومثالاً من أمثلة الشؤون الملكية، وإليك مثلاً آخر.

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشؤون المالية، من حيث الإيرادات والمصروفات، ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة، "الزكاة والجزية والغنم إلخ" ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة، يتولون ذلك له، ولا شك في أن تدبير المال عمل ملكي، بل هو أهم مقومات الحكومات، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي، ويعيد عن عمل الرسل باعتبارهم رسلاً فحسب.

-٨- وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبراني بإسناده، أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله، وأمره كل رجل بمحسنه واستعمل عمرو بن حزم على نجوان، وخالد بن سعيد بن العاص على ما بين نجران ورميغ وزيد، وعاصر بن شهر على همدان، وعلى صنعاء ابن باذام، وعلى عك والأشعرين الظاهر بن أبي هالة، وعلى مأرب أبي موسى الأشعري، وعلى الجند يعلى بن أبي أمية، وكان معاذ معلمًا ينتقل في عمالة كل عامل باليمين وحضرموت^(١٣) إلخ.

هناك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوي، مما يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة، ومظهراً من مظاهر الحكومة، ومخايب السلطة، فمن نظر إلى ذلك من هذه الجهة، ساغ له القول إن النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى، وكان ملكاً سياسياً أيضاً.

-٩- إذا ترجع عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة، واطمأن إلى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولاً وملكًا، فسوف يعتريه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير، فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم للملكة الإسلامية، وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم، أم كان جزءاً مما بعده الله له وأوحى به إليه؟

فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام، وخارج عن حدود الرسالة، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله، ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه، وهو على ذلك رأي صالح لأن يذهب إليه، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إحاداً، وربما كان مخصوصاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الإسلامية من إنكار الخلافة في الإسلام مرة واحدة.

ولا يهولنك أن تسمع أن للنبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً عن وظيفة الرسالة، وأن ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيري الذي لا علاقة له بالرسالة، فذلك قول إن أنكرته الأذن، لأن التشدق به غير مألوف في لغة المسلمين، فقواعد الإسلام، ومعنى الرسالة، وروح التشريع، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، كل ذلك لا يصادم رأياً كهذا ولا يستفطعه. بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وستداً ولكن على كل حال رأي نراه بعيداً.

-١٠- وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متمم لها، وداخل فيها، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه نفوس المسلمين فيما يظهر بالرضا، وهو الذي تشير إليه أساليبهم، وتؤيده مبادئهم ومناهم، ومن بين أن ذلك الرأي لا يمكن تعقله إلا إذا

ثبت أن من عمل الرسالة أن يقوم الرسول، بعد تبليغ الدعوة الإلهية بتنفيذها على وجه عملي، أي أن الرسول يكون مبلغاً ومتنفذًا معاً.

١١- غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة، ووقفنا على مباحثهم، أغفلوا دائماً أن يعتبروا التنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة، إلا ابن خلدون، فقد جاء في كلامه ما يشير إلى أن الإسلام دون غيره من الملل الأخرى قد اخترع بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتتفينتها بالفعل، وذلك المعنى ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية، وقد بيّنه بنوع من البيان في الفصل الذي شرح فيه اسم البابا والبطريرك في الملة النصرانية، وأسم الكوهيدين عند اليهود، فقال:

"اعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي، يحملهم على أحكامها وشرائعها، ويكون كالخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكاليف. والنوع الإنساني أيضاً، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للإجتماع البشري، لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم، ويزعّهم عن مفاسدهم بالقهر، وهو المسئي بالملك، والملة الإسلامية لما كان المجاهد فيها مشروعاً، لعموم الدعوة، وحمل الكافة على دين الإسلام طوعاً أو كراهاً، اتحدت فيها الخلافة والملك، لتوجه الشوكة من القائمين بها إليهم معاً، وأما ما سوى الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة، ولا المجاهد عندهم مشروعاً، إلا في المدافعة فقط، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك، لأنهم غير مكلفين بالتحلّب على الأمم الأخرى، وإنما هم مطلوبون بإقامة دينهم في خاصة أنفسهم إلخ".

فهو كما ترى يقول، إن الإسلام شرع تبليغي وتطبيقي، وأن السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية، دون سائر الأديان.

١٢- لا نرى لذلك القول دعامة، ولا نجد له سندًا، وهو على ذلك ينافي معنى الرسالة، ولا يتلام مع ما تقضي به طبيعة الدعوة الدينية كما عرفت، ولتكن ذلك القول صحيحاً، فقد بقي مشكل آخر عليهم أن يجدوا له جواباً، وأن يتلمسوا منه مخرجاً، ذلك هو المشكّل الذي يبدأنا عنده هذا البحث فدفعنا إلى بحث آخر.

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية، أو شرع في تأسيسها، فلماذا خلت دولته إذن من كثير من أركان الدولة ودعائم الحكم؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعين القضاة والولاة؟ ولماذا لم يتحدث إلى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى؟ ولماذا ترك العلماً، في حرمة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمانه؟ ولماذا نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إيهام أو

اضطراب أو نقص، أو ما شئت فسمه، في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وكيف كان ذلك؟ وما سره؟

لعل أولئك الذين يصررون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم قام بدعوة إلى دين جديد، وإلى تأسيس دولة جديدة، ويصررون على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت تتبع أسسها وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بروح الله تعالى أحكام المحاكمين، ثم يضطربون ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتدى دونها أفكارهم، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يبدوا نقصاً في أنظمة الحكم، وإيهاماً في قواعده، قد يتلمسون للجواب إحدى تلك الخطط التي سأخذ الآن في بيانها.

١٣- أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية - ويوافقه رفاعة بك - فقد وجد له من ذلك المأذق مخالقاً سهلاً، فزعم أن الحكمة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمال وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وستن مفصلة تفصيلاً، لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد.

وعسى أن لا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق.

١٤- قد يقول قائل يريد أن يؤكد ذلك المذهب بنوع من التأييد، على طريقة أخرى، إنه لا شيء يمنعنا من أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متيناً ومحكماً، وكان مشتملاً على جميع أوجه الكمال، التي تلزم للدولة يديرها رسول من الله، يؤديه الوحي، وتؤازره ملائكة الله، غير أنها لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقة، ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإن حاكم سابغ، لأن الرواية قد تركوا نقل ذلك إلينا، أو أنهم نقلوه، ولكن غاب علمه عنا، أو لسبب آخر^(١٤) "وما أورتيتم من العلم إلا قليلاً".

١٥- تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء. فإنه لا حرج على نقوسنا أن يخالفتها الشك في أننا نجهل كثيراً من شؤون التاريخ النبوي، بل الواقع أننا نجهل منه ومن غيره أكثر مما نعرف.

على أهل العلم أن يؤمنوا دائمًا بأن كثيرة من الحقائق محظوظ عنهم، وعليهم أن يدأبوا أبداً في كشف مغيبتها، واستنباط الجديد منها، ففي ذلك حياة العلم وغاوته، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق لا ينبغي أن يمنعنا من الوثيق بما علمنا منها، واعتبارها حقائق علمية، نبني عليها الأحكام، ونقيم المذاهب، ونبين لها الأسباب،

ونستخلص منها النتائج، حتى يظهر لنا ما يخالفها وثبت ثبوتا علميا.

لذلك نقول: إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية قد خفي علينا خبره، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى في الحكم، ولكن ذلك الاحتمال لا يعنينا أن نعود - ولما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف معلومنا - فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى الآن من الإبهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية، وعن سره ومعناه.

١٦ - هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال.

ذلك أن كثيراً مما نسميه اليوم أركان الحكومة، وأنظمة الدولة، وأساس الحكم، إنما هي اصطلاحات عارضة، وأوضاع مصنوعة، وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة نريد أن تكون دولة البساطة وحكومة الفطرة، التي ترفض كل تكلف، وكل ما لا حاجة بالفطرة البسيطة إليه.

وكل ما يمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى واحد، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند علماء السياسة من أركان الحكومة المدنية، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة، ولا يكون الإخلاص بها حثما نقصاً في الحكم، ولا مظهراً من مظاهر الفوضى والاختلال، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد يهدى اضطراباً.

١٧ - كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة، ويكره التكلف. وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حباته الخاصة وال العامة، كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل، كما في حديثه مع جرير بن عبد الله البجلي^(١٥) "يا جرير إذا قلت فأرجز، وإذا بلغت حاجتك فلا تتكلف".

كان يعاشر الناس من غير تكلف، ويجري معهم على منهج البساطة، وقد روي^(١٦) أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه... وعن ابن عباس رضي الله عنهما، كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة "وكان يقول لأصحابه" إني أكره أن أغير عليكم، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزاً بين أصحابه" وروي أنه صلى الله عليه وسلم^(١٧) "ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إئمماً" وفي حديثه لأبي موسى الأشعري ومعاذ، وسبقت روايته "يسراً ولا تعسراً، وبشراً ولا تنفراً". كان صلى الله عليه وسلم يكره الربا والتكلف، ويقول في حجة الوداع^(١٩) "اللهم اجعله حجا مبروراً، لا رباء فيه ولا سمعة" وقال الله تعالى مخاطباً له عليه السلام^(٢٠) "قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين" وكان فيما يبلغ عن

شريعة الله تعالى يأمر الناس بالقواعد البسيطة، وينهان عن التكلف، ويناديهم "إذا أمرتكم بأمر فأنتم منه ما تستطعتم" و "إن هذا الدين متين فأوغل فيه برقق" و "ما جعل عليكم في الدين من حرج".^(٢١)

ولا تجده فيما جاء به من الشرائع حكما يرجع إلا إلى المبادئ، الأممية الساذجة. فلم يكلفهم في أوقات الصلة أن يحسبوا درج الشمس، ولا مطالع النجوم، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل إنسان من حرارة الشمس المشاهدة في السماء، وجعل الصوم واللحج ومتانسك العبادة متصلة بحركة القمر، وحركة القمر محسوسة لا تحتاج إلى حساب ولا رصد، ولم يكلفنا في الصوم أن نحسب لهلال رمضان، بل جعل ذلك منوطا برزقية الهلال رؤية بسيطة لا تكلف فيها، وجاء في ذلك الحديث^(٢٢) "عن أمة أمية إلخ" وحديث^(٢٣) صوموا لرؤيته إلخ"، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات والدقائق، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس، الذي لا خفا، فيه "ركلوا"^(٢٤) واشربوا حتى يتبنّى لكم المحيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أثروا الصيام إلى الليل.

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الأميين، فما كان يخرج في شيء من حياته الخاصة والعامة ولا في شريعته عن أصول الأممية، ولا عن مقتضيات السذاجة والفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها، فلعل ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية. ولا ريب في أن كثيرا من نظم الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتتكلفات، وزخارف طال بنا عهدها فألفناها، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام، وهي إذا تأملت ليست من ذلك في شيء.

إن هذا الذي يبدو لنا إبهاماً أو اضطراباً أو نقصاً في نظام الحكومة النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها، والفطرة التي لا عيب فيها.

١٨ - لوكنا نريد أن نختار لنا طريقاً من بين تلك الطرق التي قصصناها عليك، لكن ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا، فإنه بالدين أشبه، لكننا لا نستطيع أن نتخذه لنا رأياً، لأنك إن تأملت وجدته غير وorthy ولا صحيح.

حق أن كثيرا من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتتكلفات، وأن فيها ما لا يدعون إليه طبع سليم، ولا ترضاه فطرة صحيحة، ولكن من الأكيد الذي لا يقبل شكأ أيضاً أن في كثير مما استحدث في أنظمة الحكم ما ليس متكلفاً ولا مصنوعاً، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري البسيط، وهو مع ذلك ضروري ونافع، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية وعمران أن تتحمل الأخذ به.

وهل من سلامة الفطرة وساطة الطبع مثلاً أن لا يكون للدولة من الدول ميراثية تقييد إرادتها ومصروفاتها، أو أن لا يكون لها دواوين تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية، إلى غير ذلك - وإنه لكثير، مما لم يوجد منه شيء، في أيام النبوة، ولا وأشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم.

إنه ليكون تعسفاً غير مقبول أن يعلل ذلك الذي يبدو من نقص المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن من شأنه سلامة الفطرة، ومجانية التكاليف.

فلنلتعمّس وجها آخر حل ذلك الإشكال.

المهمش

- ١- إنجليل متى من الإصلاح الثاني والعشرين آية ٢١
- ٢- راجع تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٨
- ٣- رابع المقدمة: فصل في الخطط الدينية الخالية ص ٢٠ وغيرها.
- ٤- نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٣٥ طبع بمطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبوعات سنة ١٢٩١هـ.
- ٥- البنين واحدتها بذنة وهي ناقة أو بقرة تتحرّكها أحد منه.
- ٦- سقایة الحاج
- ٧- إشارة إلى غزوة مؤتة وسيرة أسامة بن زيد إلى أبيه
- ٨- سورة البقرة
- ٩- سورة النحل
- ١٠- سورة الفاشية
- ١١- سورة آل عمران
- ١٢- سورة يونس
- ١٣- تاريخ الطبراني ج ٣ ص ٢١٤
- ١٤- سورة الإسراء
- ١٥- الكامل لل McBride ج ١ ص ٤ المطبعة العلمية
- ١٦- السيرة الملبيج ٣ ص ٣٦٢
- ١٧- السيرة النبوية على هامش السيرة الملبيج ج ٣ ص ٣٦٠ .
- ١٨- منه ص ٢٧٢
- ١٩- السيرة الملبيج ج ٣ ص ٢٨٤
- ٢٠- سورة ص
- ٢١- سورة الحج
- ٢٢- فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة المغربية، برواية أنا بدل نحن.
- ٢٣- شرح المستلاني للبخاري ج ٤ ص ٨٨ المطبعة المغربية.
- ٢٤- سورة البقرة

الباب الثالث

رسالة لا حكم، ودين لا دولة

كان (صلعم) رسولاً غير ملك - زعامة الرسالة وزعامة الملك - كمال الرسل - كماله صلى الله عليه وسلم الخاص به - تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة إلخ - القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكماً - السنة كذلك - طبيعة الإسلام تأبى ذلك أيضاً - تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة - خاتمة البحث.

١- رأيت إذن أن هناك عقبات لا يسهل أن يتخبطها أولئك الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع إلى صفة الرسالة أنه كان ملكاً سياسياً، ومؤسسًا لدولة سياسية. رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من عشرة لقيتهم عشرات، وكلما أرادوا الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جذعاً.

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد، وعسى أن تجده منهجاً واضحاً، لا تخشى فيه عشرات، ولا تلقى عقبات، ولا تضلل بك شعابه، ولا يغمرك ترابه، مأمون الغوايل، خالباً من المشاكل. ذلك هو القول إن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولاً للدعوة دينية خالصة للدين، لا تشريبها نزعة ملك، ولا دعوة لدولة، وأنه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة، وإنه صلى الله عليه وسلم لم يقم بتأسيس مملكة، بالمعنى الذي يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها. ما كان إلا رسولاً كإخوانه الخالين من الرسل، وما كان ملكاً ولا مؤسس دولة، ولا داعياً إلى ملك.

قول غير معروف، وربما استكره سمع المسلم، بيد أن له حظاً كبيراً من النظر وقوة الدليل.

٢- وقبل أن نأخذ بك في بيان ذلك، يجب أن نحذرك من خطأ قد يتعرض له الناظر إذا هو لم يحسن النظر، ولم يكن من أمره على ذكر ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعاً من الزعامة في قومه، والسلطان عليهم، ولكن ذلك ليس في شيء من زعامة الملوك وسلطانهم على رعيتهم. فلا تخلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك.

للاحظ أن بينهما خلافاً يوشك أن يكون تاماً.

وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى في أتباعهما لم تكن زعامة ملكية، ولا كانت كذلك زعامة أكثر المسلمين.

٣- إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعاً من الكمال الحسي أولاً، فلا يكون في تركيب جسمه ولا في حواسه ومشاعره نقص، ولا شيء يدعو إلى التفوه. ولا بد له -لأنه زعيم- من هيبة ملأ التفوه من خشيته، وجاذبية تعطف الرجال والنساء إلى محبته، ثم لا بد له أيضاً من الكمال الروحي، لذلك، ولما يفيض عليه، ضرورة اتصاله بالملأ الأعلى..

والرسالة تستلزم لصاحبها شيئاً كثيراً من التمييز الاجتماعي بين قومه، كما ورد: ^(١) أنه لا يبعث الله نبياً إلا في عز من قومه، ومنعة من عشيرته.

والرسالة تستلزم لصاحبها نوعاً من القوة التي تعدّ لأن يكون نافذ القول، مجاب الدعوة، فإن الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبشاً، ولا يبعث بالحق رسولاً إلا وقد أراد لدعوته أن تتم، وأن ترسخ أصولها في لوح العالم المحفوظ، وأن تنتزع بحقائق هذا العالم امتزاجاً ^(٢) وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله "وحاش الله، لا يرسل الله دعوة الحق لتضيع، ولا يبعث رسولاً من عنده ليمرتد مخزيًّا" ^(٣) ولقد استهزئوا برسول من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون، قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين" ^(٤) ويريد الله أن يُحقق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين، ليتحقق الحق وببطل الباطل ولو كره المجرمون" ^(٥) "ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المسلمين، إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون" ^(٦) "إنا لننصر رسمنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد، يوم لا ينفع الظالمين معذرتُهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار".

إن مقام الرسالة يقتضي لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم والمحكومين، وأوسع مما يكون بين الأب وأبنائه.

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها. من وظيفته أيضاً أن يتصل بالأرواح التي في الأجساد، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور. له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه، ليصل إلى مجتمع الحب والضفينة، ومنتابت الحسنة والسيئة. ومجاري المخاطر، ومكامن الوساوس، ومنابع النيات، ومستودع الأخلاق. له عمل ظاهري في سياسة العامة، وله أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك، والملحيف والخلف، والمولى وعبدة، والوالد ولده، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها إلا الملليل وحليته. له رعاية الظاهر والباطن، وتدبير أمور الجسم والروح، وعلاقتنا الأرضية والسموية. له سياسة الدنيا والآخرة.

الرسالة تقتضي لصاحبتها، وهي كما ترى، وفوق ما ترى، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير، وحق التصريف لكل قلب تصرفاً غير محدود.

٤- ذلك، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المسلمين. فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختياره الله تعالى لأن يدعوا إليها الناس كلهم أجمعين، وقدر له أن يبلغها كاملة، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين، وتم النعمة، وحتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله. تلك الرسالة توجب لصاحبتها من الكمال أقصى ما تسمى إليه الطبيعة البشرية، ومن القرة النفسية متنه ما قدر الله لرسله المصطفين الأخبار، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة.

فذلك قوله تعالى^(٧) "وكان فضل الله عليك عظيماً" قوله تعالى^(٨) فإنك بأعينتنا" وفي الحديث^(٩) "والله لا يخزيك الله أبداً" ^(١٠) "أنا أكرم ولد آدم على ربِّي ولا فخر".

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي رسالته سلطاناً عاماً، وأمره في المسلمين مطاعاً، وحكمه شاملاً، فلا شيء مما تمتدى إليه يد الحكم إلا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نوع مما يتصور من الرياسة والسلطان إلا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين. وإذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون للرسول على

أمته، فقد رأيت أن محمداً صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول. قوة النبوة، وسلطان الرسالة، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تعلو على دعوة الباطل، وأن تكث في الأرض.

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بحري الله تعالى، تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المسلمين، ليست في شيءٍ من معنى الملوكية، ولا تشابها قوة الملوك، ولا يدانيها سلطان السلاطين. تلك زعامة الدعوة الصادقة إلى الله وإبلاغ رسالته، لا زعامة الملك.

إنها رسالة دين، وحكم النبوة لا حكم السلاطين.
ونعود ثانية فتحذر من أن تخلط بين الحكمين، وأن يتتبس عليك أمر الولاياتين، ولادة الرسول من حيث هو رسول، وولادة الملوك والأمراء.

ولادة الرسول على قومه ولاده روحية، منشؤها إيمان القلب. وحضوره خصوصاً صادقاً تماماً يتبعه حضور الجسم، وولادة الحاكم ولادة مادية، تعتمد إخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال. تلك ولادة هداية إلى الله وإرشاد إليه، وهذه ولادة تدبير لصالح الحياة وعمارة الأرض. تلك للدين، تلك للدنيا، تلك لله وهذه للناس، تلك زعامة دينية، وهذه زعامة سياسية. وبما بعد ما بين السياسة والدين.

٥- نريد بعد ذلك أن نلفتكم إلى شيء آخر. فإن ثمة كلمات تستعمل أحاجاناً استعمال المترادفات، وتستعمل أحاجاناً استعمال المتفايرات، وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحنة واختلاف في النظر، واضطراب في الحكم. فمن ذلك كلمات، ملك، سلطان، حاكم، وأمير، وخليفة، ودولة، وملكة، وحكومة، وخلافة، إلخ.

ونحن هنا إذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا، فإننا نريد أن نسأل، هل كان له صلالة عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة. بهذا يصبح أن يقال إنه أنس فعلاً، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا؟ فالملك في استعمالنا هنا، ولا حرج إن سميتها خليفة أو سلطاناً أو أميراً أو ما شئت فسمه، معناه الحاكم على أمّة ذات وحدة سياسية ومدنية، ونزيد بالحكومة والدولة والسلطنة والملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات Kingdom أو government أو state أو ما أشبه ذلك.

نحن لا نشك في أن الإسلام وحدة دينية، وال المسلمين من حيث هم، جماعة واحدة، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة. وأنها بالفعل قبل وفاته،

وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية، إمامها الأوحد، ومدبرها الفذ، وسiederها الذي لا يراجع له أمر، ولا يخالف له قول. وفي سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وستانه، وجاءه نصر الله والفتح وأبدته ملائكة الله وقوته، حتى بلغ رسالته، وأدى أمانته. وكان له صلى الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن لملك قبله ولا بعده^(١١) "النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم"^(١٢) "وما كان لزمن ولا مؤمنة إذا قضي الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً".

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة، ويدعو سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوى المطلق، ملكاً أو خلقة، والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً إلخ فهو في حل من أن يفعل، فإن هي إلا أسماء، لا ينبغي الورف عندها، وإنما لهم كما قلنا هو المعنى، وقد حددناه لك تحديداً. المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قوله زعامة رسالة، أم زعامة ملك؛ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية، أم مظاهر رياضة دينية؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولاً فقط أم ملكاً ورسولاً؟

٦- ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي، وأياته متضادة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانٍ السلطان.

"من يطع الرسول فقد أطاع الله، ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً"^(١٣) "وكذب به قومك وهو الحق، قل لست عليكم بوكيل، لكل تبا مستقر وسوف تعلمون"^(١٤) "اتبع ما أوحى إليك من ربك، لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين، ولو شاء الله ما أشركوا، وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل"^(١٥) "لو شاء ربكم لأمن من في الأرض كلهم جمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكَرِّهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ"^(١٦) "قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم، فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه، ومن ضل فإنما يضل عليها، وما أنا عليكم بوكيل"^(١٧) "وما أرسلناك عليهم وكيلًا"^(١٨) "أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ، أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا"^(١٩) "إِنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنْ اهْتَدَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَمَا

أنت عليهم بوكيل^(٢٠) "فَيَانُ أَعْرَضُوا فِيمَا أَرْسَلْنَاكُمْ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا، إِنَّ عَلَيْكِ إِلَّا
الْبَلَاغُ"^(٢١) "تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَارٍ فَذَكِرْ بِالْقُرْآنِ مِنْ يَخَافُ
وَعِيدَ"^(٢٢) "فَذَكِرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصْبِطِرٍ إِلَّا مِنْ تَوْلِي وَكَفَرَ فَيَعْذِبُهُ اللَّهُ
الْعَذَابُ الْأَكْبَرُ"^(٢٣).

القرآن كما ترى يمنع صريحاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم، حفيظاً على
الناس، ولا وكيلاً ولا جباراً^(٢٤) ولا مسيطراً، وأن يكون له حق إكراه الناس حتى
يكونوا مؤمنين، ومن لم يكن حفيظاً ولا مسيطراً فليس بذلك، لأن من لوازم الملك
السيطرة العامة والمجبروت، سلطاناً غير محدود.

ومن لم يكن وكيلاً على الأمة فليس بذلك أيضاً.
وقال تعالى "مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ
وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ"^(٢٥).

القرآن صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق على أمته
غير حق الرسالة. ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكاً لكان له على أمته حق الملك
أيضاً. وأن للملك حقاً غير حق الرسالة، وفضلاً غير فضليها، وأثراً غير أثرها "قُلْ لَا
أَمْلَكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شاءَ اللَّهُ". ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من
الثيير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وشير لقوم يؤمّنون"^(٢٦) "فَلَعْلَكَ تَارِكُ بَعْضَ
مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَانِقَ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كُنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلْكٌ. إِنَّمَا
أَنْتَ نذيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَبِيلٌ"^(٢٧) "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ"^(٢٨) "قُلْ
إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ يُوحَى إِلَيْيَنِ أَنَا إِلَهُكُمْ إِلَّا وَاحِدٌ، فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ
عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشَرِّكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا"^(٢٩) "قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا لَكُمْ نذيرٌ
مِنْ بَيْنِ أَنفُسِكُمْ" ^(٣٠) "إِنْ يُوحَى إِلَيْيَ إِلَّا أَنَا نذيرٌ مَبِينٌ"^(٣١) "قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ يُوحَى
إِلَيْيَنِ أَنَا إِلَهُكُمْ إِلَّا وَاحِدٌ"^(٣٢).

القرآن كما رأيت صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم، لم يكن إلا رسولًا
قد خلت من قبله الرسل، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن
من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس، وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك
البلاغ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به، ولا أن يحملهم عليه "فَيَانُ تَوْلِيَتُمْ
فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيْهِ رَسُولُنَا الْبَلَاغُ الْمَبِينُ"^(٣٣) "مَا عَلَيِ الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا
تَبَدَّلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ"^(٣٤) "أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحْبِهِمْ مِنْ جَنَّةٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا نذيرٌ

مبين^(٣٥) "أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن أتذر الناس وشرر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم"^(٣٦) "وإن ما نريتك بعض الذي نعدهم أو ت Sofi ينك فبأنا عليك البلاغ وعليها الحساب"^(٣٧) "فهل على الرسل إلا البلاغ المبين"^(٣٨) "وما أتزلنا عليك الكتاب إلا لتبيّن لهم الذي اختلفوا فيه وهذه ورحمة لقوم يؤمّنون"^(٣٩) "فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين"^(٤٠) "وما أرسلناك إلا مبشرًا ونذيرًا"^(٤١) "فإنما يسرّناه بساندك لتبيّن به المقين وتذير به قومًا لدًا"^(٤٢) ط. ما أتزلنا عليك القرآن لتشقى إلا تذكرة لمن يخشى"^(٤٣) "وما على الرسول إلا البلاغ المبين"^(٤٤) "وما أرسلناك إلا مبشرًا ونذيرًا"^(٤٥) "إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين، وأن أتل القرآن فمن اهتمي فإنما يهتمي لنفسه، ومن ضل فقل إنما أنا من المنذرين"^(٤٦) " وإن يكنبوا فقد كذب أمم من قبلكم، وما على الرسول إلا البلاغ المبين"^(٤٧) "يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً"^(٤٨) "وما أرسلناك إلا كافية للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون"^(٤٩) "وما يصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد"^(٥٠) "إن كنت إلا نذير إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيرًا وإن من أمة إلا خلا فيها نذير"^(٥١) "وما علينا إلا البلاغ المبين"^(٥٢) "قل إنما أنا منذير وما من إله إلا الله الواحد القهار"^(٥٣) "قل ما كنت بذعًا من الرسل وما أدرني ما يفعل بي ولا بكم إن أتبع إلا ما يرجي إلى، وما أنا إلا نذير مبين"^(٥٤) "إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيرًا"^(٥٥) "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن توليتكم فإنما على رسولنا البلاغ المبين"^(٥٦) "قل إنما العلم عند الله وأنا أنا نذير مبين"^(٥٧) "قل إنما أدعوا ربى ولا أشرك به أحدًا. قل إنما لا أملك لكم ضرا ولا رشداً قل إنما لى بن يجيرني من الله أحد ولن أجده من دونه ملتحداً إلا بلاغاً من الله ورسالاته"^(٥٨).

٧- إذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى إلى سنة النبي عليه الصلاة والسلام، وجدنا الأمر فيها أصرح، والمحجة أقطع.

روى صاحب السيرة^(٥٩) النبوية أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لحاجة يذكرها، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة، فقال له صلى الله عليه وسلم: هون عليك فأنما لست بملك ولا جبار، وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة... وقد جاء في الحديث أنه لما خبر على لسان إسراويل بين أن يكون نبياً ملكاً،

أو نبيا عبدا، نظر عليه الصلاة والسلام إلى جبريل، عليه السلام، كالمستشير له فنظر جبريل إلى الأرض، بشير إلى التواضع، وفي رواية فأشار إليه جبريل أن تواضع، فقلت نبيا عبدا. أ. هـ

فذلك صريح أيضا في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكا، ولم يطلب الملك، ولا توجهت نفسه عليه السلام إليه.

التمس بين دفتري المصحف الكريم أمرا ظاهرا أو خفيا لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الإسلامي، ثم التمس ذلك الأثر مبلغ جهلك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. تلك منابع الدين الصافية متناول يديك، وعلى كثب منك، فالتمس منها دليلا أو شبه دليل، فإنك لن تجد عليها برهانا، إلا ظنا، وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً.

٨- الإسلام دعوة دينية إلى الله تعالى، ومذهب من مذاهب الإصلاح لهذا النوع البشري وهدایته إلى ما يدنیه من الله جل شأنه، ويفتح له سبيل السعادة الأبدية التي أعدها الله لعباده الصالحين. هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين، وأن يحيط بها أقطار الأرض كلها.

تلك دعوة قدسية ظاهرة لهذا العالم، أحمره وأسوده، أن يعتصموا بحبل الله الواحد، وأن يكونوا أمة واحدة، يعبدون إلها واحدا، ويكونون في عبادته إخوانا. تلك دعوة إلى المثل الأعلى لسلام هذا العالم، وأخذه إلى ما يليق به من الكمال، وإلى ما أعد له من السعادة، تلك رحمة السماء بالأرض، وفضل الله على العالمين. دعوة العالم كله إلى التأكّي في الدين دعوة معقولة، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها.

بلى. ولقد وعد الله جل شأنه لهذه الدعوة أن تتم، "فلا تخسِنَ اللَّهُ مُخْلِفُ وَعْدِهِ" ^(٦٠) "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفُ الظَّبَابَ" ^(٦١) "رَسُولُهُمْ لِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَّا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشَرِّكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ" ^(٦٢) "هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينَ الْقِرَاطُورِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفِيَ بِاللَّهِ شَهِيداً"

"وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي

الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، يَرِيدُونَ لِيُطْفَئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مَتَّمَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ،

هو الذي أرسّل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون”^(٦٣).

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنظم البشرية كلها وحدة دينية، فأما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية، ولا تتعلق به إرادة الله.

على أن ذلك إنما هو غرض من الأغراض الدينية التي خلّى الله سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا. وترك الناس أحرازاً في تدبيرها على ما تهديهم إليه عقولهم، وعلومهم، ومصالحهم، وأهواؤهم، ونزعاتهم، حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين، “ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم”^(٦٤).

وليبقى بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتم العمran ”ولولا دفع الله الناس بعضهم البعض لفساد الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين“^(٦٥).

وحتى يبلغ الكتاب أجله، ويتم أمر الله.

ذلك من الأغراض الدينية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون له فيها حكم أو تدبير، فقال عليه السلام أنتم أعلم بشؤون دنياكم.

ذلك من أغراض الدنيا، والدنيا من أولها لآخرها، وجميع ما فيها من أغراض وغايات، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ما ركب فيما من عقول، وحبانا من عواطف وشهوات، وعلمنا من أسماء، وسميات، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسول، وأهون عند رسول الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها.

٩- لا يربّت هذا الذي ترى أحياناً في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم. فيبدو لك كأنه عمل حكومي، ومظهر للملك والدولة، فإنك إذا تأملت لم تجده كذلك، بل هو لم يكن إلا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ إليها، تشبيتاً للدين، وتأييداً للدعوة.

وليس عجيباً أن يكون المجهاد وسيلة من تلکم الوسائل. هو وسيلة عنيفة وقاسية، ولكن ما يدركك، فعلل الشر ضروري للخير في بعض الأحيان، وربما وجب التخريب ليتم العمran.

قالوا كان لا يخلو من غالب - بالتحريك - قلنا تلك سنة الله في الخلق، لا

تزال المصارعة بين الحق والباطل، والرشد والغى، قائمة في هذا العالم إلى أن يقضي الله بقضائه فيه.

إذا ساق الله ربيعاً إلى أرض جدب ليحيي ميتها، وينفع من غلتها وينمي الحصب فيها، أفينقص من قدره أن أتى في طريقه على عقبة فعلاها، أو بيت رفيع العماد فهو به^(٦٦).

قالوا غرزوتأ ورسُّلُ الله ما بعثت

لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم
جهلٌ وتضليلٌ أحالم وسففة
فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم
ما أتى لك عفراً كلُّ ذي حسب
تكلف السيف بالجهم والعمم
والشر إن تلقه بالخير ضقتَ به
ذرعاً؛ وإن تلقه بالشر ينحسم
علمَتْهم كلُّ شيء بجهلِون به
حتى القتال وما فيه من الذم^(٦٧)

١- ترى من هذا أنه ليس القرآن هو وحده الذي ينعتنا من اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية إلى دولة سياسية. وليس السنة هي وحدها التي تتعنا من ذلك، ولكن مع الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضي به معنى الرسالة وطبيعتها.

إنما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوية بشيء من الحكم.
هيئات هيئات، لم يكن ثمة حكومة، ولا دولة، ولا شيء، من نزعات السياسة، ولا أغراض الملك والأمراء.

لعلك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تسأل عنه قبلا. من خلو العصر النبوي من مظاهر الحكم وأغراض الدولة، وعرفت كيف لم يكن هنالك ترتيب حكومي، ولم يكن ثمة ولاة ولا قضاة ولا ديوان إلخ. ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفتكم قد استحال نورا. وصارت النار عليك بربأ وسلاماً.

الهوامش

- ١- رواه الشيخان بلفظ: كذلك الرسل تبعث في أحساب قومها... من حديث طوبيل، راجع تيسير الوصول إلى جامع الأصول ج ٣ ص ٣٢.
- ٢- سورة النساء
- ٣- سورة الأنعام
- ٤- سورة الأنفال
- ٥- سورة الصافات
- ٦- سورة المؤمن
- ٧- سورة النساء
- ٨- سورة الطور
- ٩- من حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي. أخرجه الشيخان.
- ١٠- من حديث لاثن رواه الترمذى.
- ١١- سورة الأحزاب
- ١٢- سورة الأحزاب
- ١٣- سورة النساء
- ١٤- الأنعام
- ١٥- الأنعام
- ١٦- سورة يونس
- ١٧- سورة يونس
- ١٨- سورة الإسراء
- ١٩- سورة الفرقان
- ٢٠- سورة الزمر
- ٢١- سورة الشورى
- ٢٢- سورة ق
- ٢٣- سورة الغاشية
- ٢٤- يخلي إلى أنني قرأت في كتاب، لم استطع الآن أن أذكره، أن الجبار اسم للملك عند بعض العرب. وعليه قوله تعالى "وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِم بِجَبَارٍ" ولكن الذي وجدته فيما بين يدي من كتب اللغة أن الملك يسمى جبرا. وقالوا طلع الجبار، وهو الجوزاء، لأنها على صورة ملك متوج على كرسي. وقلوا هو كذا ذراعاً بذراع الجبار، أي بذراع الملك، والله أعلم.
- ٢٥- سورة الأحزاب
- ٢٦- سورة الأعراف
- ٢٧- سورة هود
- ٢٨- سورة الرعد
- ٢٩- سورة الكهف
- ٣٠- سورة المدح
- ٣١- سورة ص
- ٣٢- سورة حم السجدة، أو نصلت

- ٣٣- سورة المائدة
 -٣٤- سورة المائدۃ
 -٣٥- سورة الأعراف
 -٣٦- سورة يونس
 -٣٧- سورة الرعد
 -٣٨- سورة النحل
 -٣٩- سورة النحل
 -٤٠- سورة النحل
 -٤١- سورة الإسراء
 -٤٢- سورة هریم
 -٤٣- سورة طه
 -٤٤- سورة التور
 -٤٥- سورة الفرقان
 -٤٦- سورة النمل
 -٤٧- سورة العنكبوت
 -٤٨- سورة الأحزاب
 -٤٩- سورة سبأ
 -٥٠- سورة سبأ
 -٥١- سورة فاطر
 -٥٢- سورة يس
 -٥٣- سورة ص
 -٥٤- سورة الأحقاف
 -٥٥- سورة الفتح
 -٥٦- سورة المائدۃ
 -٥٧- سورة الملك
 -٥٨- سورة الجن
 -٥٩- السیرة النبویة لأحمد بن زیني دخلان المتوفی سنة ١٣٠٤ھ من کتاب اکتفاء القنوع.
 -٦٠- سورة ابراهیم
 -٦١- سورة التور
 -٦٢- سورة الفتح
 -٦٣- سورة الصاف
 -٦٤- سورة هود
 -٦٥- سورة الکفیرة
 -٦٦- رسالة التوحید للشیخ محمد عبد الله ص ١٢٣-١٢٢
 -٦٧- لأحمد بك شوقي

الكتاب الثالث
الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

ليس الإسلام ديناً خاصاً بالعرب - العربية والدين - الحجاج العرب الديني مع اختلافهم السياسي - أنظمة الإسلام دينية لا سياسية - ضعف التبادل السياسي عند العرب - أيام النبي - انتهاء الرعامة بمرت الرسول عليه السلام - لم يسم النبي (صلعم) خليفة من بعده - مذهب الشيعة في استخلاف علي - مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر.

- ١- الإسلام كما عرفت دعوة سامية، أرسلها الله لخير هذا العالم كله، شرقيه وغربيه، عربيه وأعجميه، رجاله ونسائه، أغانيه وفقراته، عاليه وجاهاته، هو وحدة دينية، أراد الله أن يربط بها البشر، وأن تشمل أقطار الأرض كلها، وما كان الإسلام دعوة عربية، ولا وحدة عربية، ولا ديننا عربياً. وما كان الإسلام ليعرف فضلاً لأمة على أمة، ولا لغة على لغة، ولا لقطر على قطر، ولا لزمن على زمن، ولا لجبل على جبل، إلا بالتقوى. ذلك على رغم ما ترى، من أن النبي عليه السلام كان عربياً، وكان يحب العرب بالطبع، ويشفي عليهم، وكان كتاب الله عربياً مبيناً.
- ٢- كان لابد للدعوة الإسلامية أن تخرج إلى هذا الوجود، وأن تبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون، وأن يحملها عن جانب القدس الأعلى رسول يختاره الله تعالى، ليبلغها إلى الناس.

ولقد رضي الله جل شأنه، وتعالى حكمه، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها، وأن يختاره في العرب من بين ولد اسماعيل، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة، وأن يختاره في كنانة من قريش، وأن يختاره في

قريش من بني هاشم، وأن يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم.

لله جل شأنه حكمة في ذلك بالغة، قد نعرفها وقد لا نعرفها.

"وربك يخلق ما يشاء، ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون، وربك يعلم ما تكنُ صدورهم وما يعلون" (١).

كتاب عربي، ورسول عربي، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الإسلام بين العرب، قبل أن تصل إلى غيرهم، ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشق آذانهم دعوة ذلك البشير النذير، وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله، وأول من يحاول أن يجمعهم على المهدى.

وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته الأقربين، ثم بين قومه العرب، وما زال بهم، يؤيده نصر الله، حتى أتوا لدعنته خاضعين. وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الأمين، أول داخل في وحدة الدين.

٣- البلاد العربية، كما تعرف كانت تحيط أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل، متباعدة اللهجات، متناثرة الجهات، وكانت مختلفة أيضاً في الوحدات السياسية، فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلأ.

كل ذلك يستتبع، بالضرورة، تبايناً كبيراً بين تلك الأمم العربية، في مناهج الحكم، وأساليب الإدارة، وفي الآداب والعادات، وفي كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية .

هذه الأمم المتنافرة قد اجتمعت كلها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، حول دعوة الإسلام، وتحت لوائه، فأصبحوا بنعم الله إخواناً، تربطهم وشبيحة واحدة من الدين، ويضمهم سياج واحد، من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن عطشه ورحمته، وصاروا أمة واحدة، ذات زعيم واحد، هو النبي عليه السلام.

تلك الوحدة العربية التي وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأي وجه من الوجه، ولا كان فيها معنى من معاني الدولة والحكومة، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة. ووحدة الإيمان والمذهب الديني، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك.

٤- يدل ذلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، فما عرفنا أنه تعرض لشيء من سياسة تلك الأمم الشتيبة، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم، ولا

ما كان لكل قبيلة منهم من نظام إداري أو قضائي، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الأمم بعضها مع بعض، ولا ما كان بينها وبين غيرها، من صلات اجتماعية أو اقتصادية، ولا سمعنا أنه عزل والياً، ولا عين قاضياً، ولا نظم فيها عسراً، ولا وضع قواعد لتجاراتهم ولا لزرعاتهم ولا لصناعاتهم. بل ترك لهم عليه السلام كل الشؤون، وقال لهم أنتم أعلم بها، فكانت كل أمة وما لها، من وحدة مدنية وسياسية، وما فيها من فوضى أو نظام، لا يربطهم إلا ما قلناه، من وحدة الإسلام وقواعد وأدابه.

ربما أمكن أن يقال، إن تلك القواعد والأداب والشرائع التي جاء بها النبي عليه السلام، للأمم العربية ولغير الأمم العربية أيضاً، كانت كبيرة، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة في الأمم، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات، وللجندي، والجهاد، وللبيع والمداينة والرهن، ولأداب الجلوس والمشي والحديث، وكثير غير ذلك. فمن جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة، ووحد بين مرافقيهم وأدابهم وشرائعهم إلى ذلك الحد الرا酥 الذي جاء به الإسلام، فقد وحد أنظمتهم المدنية وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية، فقد كانوا إذن دولة واحدة، وكان النبي عليه السلام زعيماً وحاكمها.

ولتكن إذا تأملت، وجدت أن كل ما شرعه الإسلام، وأخذ به النبي المسلمين، من أنظمة وقواعد وأداب لم يكن في شيء كثيرة ولا قليل من أساليب الحكم السياسي، ولا من أنظمة الدولة المدنية، وهو بعد إذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيرًا مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين.

إن كل ما جاء به الإسلام من عقائد ومعاملات، وأداب وعقوبات، فإما هو شرع ديني خالص لله تعالى، ولمصلحة البشر الدينية لا غير. وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفي علينا، وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا، فذلك ما لا ينظر الشرع السماوي إليه، ولا ينظر إليه الرسول.

والعرب وإن جمعتهم شريعة الإسلام لم يزالوا يومئذ على ما عرفت من تباين في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية، ويساوي ذلك أن تقول، إنهم كانوا دولاً شتى، على قدر ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة.

تلك حال العرب يوم حق عليه السلام بالرفين الأعلى. وحدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلاً. ذلك الحق لا رب فيه.

قد تخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباهي، الذي تقول إنه كان بين أمم العرب زمن النبي عليه السلام، وأن تخدعك تلك الصورة المنسجمة التي يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر. فاعلم أولاً: أن في فن التاريخ خطأ كثيراً، وكم يخطئه التاريخ وكم يكون ضلالاً كبيراً.

واعلم ثانياً: أنه في الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره، بما ربط الإسلام بين قلوبهم، وما جمعهم عليه من دين واحد، ومن أنظمة وأداب مشتركة، واذكر ثالثاً: ما أسلفنا لك الإشارة إليه، من أثر الزعامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام. فلا عجب إذن أن يكون تباهي الأمم العربية قد وُهِت آثاره، وخفيت مظاهره، وخفت حدته، وذهب شدته. "واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء، فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمتكم أخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها" ^(٢).

ولكن العرب على ذلك ما برحوا أبداً متباهين، ودولاشتى. كان ذلك طبيعياً، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخفف حدته، وتقلل آثاره، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه.

لم يكدر عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك التباهي بين أمم العرب، وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة، ووجودها المستقل عن غيرها، وأوشكت أن تنتقض تلك الرحدة العربية، التي قمت في حياة الرسول عليه الصلة والسلام، "وارتد أكثر العرب، إلا أهل المدينة ومكة والطائف، فإنه لم يدخلها ردة" ^(٣).

٦- كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان، لا خضوع حكومة وسلطان، وكان اجتماعهم حوله اجتماعاً خالصاً لله تعالى، يتلقون فيه خطرات الوحي، ونفحات السماء وأوامر الله تعالى ونواهيه "ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة".

تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله "وما ينطق عن الهوى" ^(٤) بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين. فإذا ما لحق عليه السلام بالملأ الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك المقام الديني، لأنه كان عليه السلام "خاتم النبيين" ^(٥) وما كانت رسالة الله تعالى لتورث عن الرسول، ولا لتؤخذ منه عطاها ولا توكيلاً.

٧- وقد لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى أحداً يخلفه من بعده، ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه. بل لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة إسلامية، أو دولة عربية.

وحاشا لله، ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن أدى عن الله تعالى رسالته كاملة، وبين لأمته قواعد الدين كلها، لا ليس فيها ولا إيهام، فكيف -إذا كان من عمله أن ينشئ دولة- يترك أمر تلك الدولة مبهمًا على المسلمين، ليرجعوا سريعاً من بعده حباري يضرب بعضهم رقاب بعض! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من بعده. وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديماً وحديثاً! كيف لا يترك للمسلمين ما يهدىهم في ذلك؟ وكيف يتركهم عرضة لتلك الحيرة القائمة السوداء التي غشيتهم وكادوا في غسقها يتناحرون، وجسد النبي بينهم لما يتم تمجيئه ودفنه!

٨- وأعلم أن الشيعة جميعاً متفرقون على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عين علياً رضي الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده، ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأي، فإن حظه من النظر العلمي قليل لا ينبغي أن يلتفت إليه.

قال ابن خلدون: إن النصوص التي "يقلنونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها جهابذة السنة ولا تقبلُ الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة" ^(٦).

٩- وقد ذهب الإمام ابن حزم الظاهري إلى رأي طائفية قالت إن رسول الله تعالى نصّ على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً، لإجماع المهاجرين والأنصار على أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه، لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف إلخ ^(٧)، وقد أطال في ذلك.

والذهب مع هذا الرأي تعسف لا نرى له وجهاً صحيحاً. ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعوض كلام الإمام ابن حزم، ثم وجدنا إجماع الرواة على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر، وامتناع أجلة منهم عنها، وقول عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه معترضاً عما قاله ^(٨) يوم قبض الرسول صلى الله

عليه وسلم "أيها الناس إني قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا. وأن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله فإن اعتصتم به هداكم الله لما كان هداؤه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب رسول الله، وثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه" ^(٩).

وجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلمنا أن الذهاب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجيه، بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده، ولا جاء لل المسلمين فيها بشرع يرجعون إليه. وما حق عليه السلام بالرقيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين، وقت النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الإسلام، ويؤمنذ مات عليه الصلاة والسلام، وانتهت رسالته، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين السماء والأرض في شخصه الكريم عليه السلام.

الهوامش

- ١- سورة القصص
- ٢- سورة آل عمران
- ٣- أبو الفداء ج ١ ص ١٥٢
- ٤- سورة النجم
- ٥- سورة الأحزاب
- ٦- مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦
- ٧- الفصل في الملل والأهواه والتحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها.
- ٨- لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال: إن رجالاً من المتفاقفين يزعمون أن رسول الله توفي. وإن رسول الله والله ما مات، ولكنه ذهب إلى ربه، كما ذهب موسى بن عمران فنفاذ عن الرؤس أربعين ليلة ثم ربع بعد أن قيل قد مات. والله ليرجع عن رسول الله فليقظن أيدي رجال وأرجلهم، يزعمون أن رسول الله مات. أحد تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٧
- ٩- تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٠٣

الباب الثاني

الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة سياسية - أثر الإسلام في العرب - نشأة الدولة العربية - اختلاف العرب في البيعة.

١- زعامة النبي عليه السلام كانت، كما قلنا، زعامة دينية، جاءت عن طريق الرسالة لا غير. وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانتهت الزعامة أيضاً، وما كان لأحد أن يخلفه في زعامته، كما أنه لم يكن لأحد أن يخلفه في رسالته.

فإن كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته، فإنما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. طبيعياً ومعقول إلى درجة البداهة أن لا توجد بعد النبي زعامة دينية، وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فليغاً هو نوع من الزعامة جديد. ليس متصلة بالرسالة ولا قائمها على الدين. هو إذن نوع لا ديني.

وإذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية، زعامة الحكومة والسلطان، لا زعامة الدين، وهذا الذي قد كان.

٢- رفعت الدعوة الإسلامية شأن الشعب العربي من جهات شتى ولم يكن إلا ريشما أهاب بهم الداعي إلى الإسلام، حتى استحالوا أمة واحدة من خير الأمم في زمانهم، واستعدوا بمثل ما يستعد به شعوب البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين. عقيدة صافية من دنس الشرك، وإيمان راسخ في أعماق النفس، وأخلاق هذبها رسول الله، وذكاً ألغته الفطر السليمة، ونشاطاً أمدتهم به الطبيعة، ووحدة في الله

قاريت منهم ما تباعد، ولا ممت ما تباین، وجعلتهم في دین الله إخوانا. ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه الصلاة والسلام.

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت زعامة النبوة أن يعود راضياً، كما كان، أبداً جاهلية، وشعروا همجية، وقبائل متعادية، ووحدات مستضعفة. إذا هيأ الله لأمة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن تغلب، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص، فلا بد إذن أن تقوم دولة العرب، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول.

٣- لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هيأ لهم أسباب الدولة، ومهد لهم مقدماتها، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا من غير شك يتشارون في أمر تلك الدولة السياسية، التي لم يكن لهم مناص من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلفها فيهم النبي عليه السلام "ما كانت نبوة إلا تناسخها ملوك جبرية" (١).

كانتوا يومئذ إنما يتشارون في أمر مملكة تقام، ودولة تشاء وحكومة تنشأ إنشاء، ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الإمارة والأمراة، والوزارة والوزراء، وتذاكروا القوة والسيف، والعز والشدة، والعدد والمنعة، والباس والنجدة، وما كان كل ذلك إلا خوضاً في الملك، وقياماً بالدولة. وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والأنصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض، حتى قت البيعة لأبي بكر، فكان هو أول ملك في الإسلام.

وإذا أنت رأيت كيف قت البيعة لأبي بكر، واستقام له الأمر، وبين لك أنها كانت بيعة سياسية ملكية، عليها كل طوابع الدولة المحدثة وأنها إنما قامت كما تقوم الحكومات، على أساس القوة والسيف.

تلك دولة جديدة أنشأها العرب، فهي دولة عربية وحكم عربي، ولكن الإسلام كما عرفت دين البشرية كلها، لا هو عربي ولا هو أعمامي.

كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية. وكان شعارها حماية تلك الدعوة والقيام عليها. أجل ولعلها كانت في الواقع ذات أثر كبير في أمر تلك الدعوة. وكان لها عمل غير منكرو في تحويل الإسلام وتطوره. ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية، أيديت سلطان العرب. وروجت مصالح العرب.

ومكنت لهم في أقطار الأرض، فاستعمرواها استعماراً. واستغلوا خيراًها استغلاً.

شأن الأمم القوية التي تتمكن من الفتح والاستعمار.

٤- كان ذلك أمراً مفهوماً لل المسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقيفة عنمن بولونه أمرهم. وحين قال الأنصار للمهاجرين "منا أمير ومنكم أمير" وحين يحببهم الصديق رضي الله عنه "منا الأماء ومنكم الوزراء"^(١)، وحين ينادي أبو سفيان "والله إني لأرى عجاجة لا يطغى لها إلا الدين، يا آل عبد مناف، فيم أبو بكر من أمركم؟ إين المستضعفان؟ أين الأذلاني على والعباس؟

وقال يا أبا حسن، ابسط يدك حتى أبأيك، فأبأى على عليه. فجعل يتمثل بشعر المتمس.

ولن يقْسِمْ عَلَى ضَيْمٍ بُرَادَ بِهِ
أَلَا الْأَذْلَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْوَتَدِ
هَذَا عَلَى الْكَسْفِ مَرْبُوطٌ بِرَمْسَتِهِ

وَذَا يُشْجِعْ فَلَابِرَثِي لِهِ أَحَدَ^(٢)

وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لأبي بكر وهو يقول: "والله حتى أرميك بما في كنانتي من نبلي، وأخضب سنان رمحي، وأضرركم بسيفي ما ملكته يدي، وأقاتلكم بأهل بيتي. ومن أطاعني من قومي. فلا أفعل وأيم الحق. لو أن الجن اجتمع لكم مع الإنس ما بايعتم حتى أغرض على ربى وأعلم ما حسابي. فكان سعد لا يصلي بصلاتهم ولا يجمع معهم، ويخرج ولا يفيض معهم بإنفاصتهم. فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر رحمة الله"^(٤).

كان معروفاً لل المسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة مدنية دينية، لذلك استحلوا الخروج عليها، والخلاف لها. وهم يعلمون أنهم إنما يختلفون في أمر من أمور الدنيا. لا من أمور الدين. وأنهم إنما يتنازعون في شأن سياسي، لا يمس دينهم، ولا يزعزع إيمانهم.

وما زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إماراة المسلمين كانت مقاماً دينياً. ولا أن الخروج عليها خروج على الدين. وإنما كان يقول أبو بكر "ياأيها الناس إنما أنا مثلكم، وإنني لا أدرى، لعلكم ستتكلفوني ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطبق. إن الله أصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات. وإنما أنا متابع ولست مبتدعاً"^(٥).

ولكن أسباباً كثيرة وجدت يومنذ قد ألقت على أبي بكر شيئاً من الصبغة الدينية، وخبلت لبعض الناس أنه يقوم مقاماً دينياً، ينوب فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك وجد الزعم بأن الإمارة على المسلمين مرکز ديني، ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وإن من أهم تلك الأسباب التي نشأ عنها ذلك الزعم بين المسلمين ما لقب به أبو بكر من أنه (خليفة رسول الله).

الهواشن

- ١- أي لا تغير الملك بعدها اد أساس البلاغة
- ٢- تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٧
- ٣- منه ص ٢٠٣ وما بعدها
- ٤- منه ص ٢١٠
- ٥- تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢١١

الباب الثالث

الخلافة الإسلامية

ظهور لقب " الخليفة رسول الله" - المعنى الحقيقي لخلافة أبي بكر عن الرسول - سبب اختيار هذا اللقب - تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين - لم يكن الخوارج كلهم مرتدون - مانعو الزكاة - حروب سياسية لا دينية - قد وجد حقيقة مرتدون - أخلاق أبي بكر الدينية - شريع الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني - ترويج الملوك لذلك الاعتقاد - لا خلافة في الدين.

- ١- لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع لأبي بكر رضي الله عنه لقب الخليفة رسول الله، ولكننا عرفنا أن أبي بكر قد أجازه وارتضاه. ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدة، وعهده إلى أمراء الجنود، ولعلها أول ما كتب أبو بكر، ولعلها أول ما وصل إلينا محتواه على ذلك اللقب^(١).
- ٢- لا شك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيماً للعرب ومناط وحدتهم، على الوجه الذي شرحنا من قبل. فإذا قام أبو بكر من بعده ملكاً على العرب، جماعاً لوحدتهم، على الوجه السياسي المحدث، فقد ساغ في لغة العرب أن يقال إنه، بهذا الاعتبار، خليفة رسول الله، كما يسوغ أن يسمى خليفة بإطلاق، لما عرفت في معنى الخلافة، فأبو بكر كان إذاً بهذا المعنى، خليفة رسول الله، لا معنى لخلافته غير ذلك.
- ٣- ولهذا اللقب روعة، وفيه قوة، وعليه جاذبية، فلا غرو أن يختاره الصديق، وهو الناهض بدولة حادثة، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن، وزوابع من

الأهواه العاصفة المتناقضة، وبين قوم حديسي العهد بجاهلية، وفيهم كثير من بقايا العصبية، وشدة البداءة، وصعوبة المراس. لكنهم كانوا حديسي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخاضع له، والانقياد التام لكتمه، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماحتهم، ويلين بعض ما استعصى من قيادهم. ولعله قد فعل.

ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم. خلافة حقيقة، بكل معناها، فقالوا إن أبي بكر خليفة محمد، وكان محمد خليفة الله، فذهبوا يدعون أبي بكر خليفة الله، وما كانوا يكتنون مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم إلى الآن. ولكن أبي بكر غضب لهذا اللقب، وقال "لست خليفة الله، ولكنني خليفة رسول الله" ^(٢).

٤- حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا لإマارة أبي بكر انتقاداً دينياً، كان قيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يرعوا مقامه الملكي بما يجب أن يرعوا به كل ما يس دينهم. لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين، وارتداداً عن الإسلام.
والراجح عندنا أن ذلك هو منشأ قولهم إن الذين رفضوا إطاعة أبي بكر كانوا مرتدين، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة.

٥- ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين، كفروا بالله ورسوله، بل كان فيهم من بقي على إسلامه، ولكنه رفض أن ينضم إلى وحدة أبي بكر، لسبب ما، من غير أن يرى في ذلك حرجاً عليه، ولا غضاضة في دينه. وما كان هؤلاً من غير شك مرتدين، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين. فإن كان ولا بد من حرفهم فإنما هي السياسة، والدفاع عن وحدة العرب، والذود عن دولتهم.

وقد وجدنا أن بعض من رفض بيعة أبي بكر، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين، كعلي بن أبي طالب، وسعد بن عبد الله، لم يعاملوا معاملة المرتدين، ولا قبل ذلك عنهم.

٦- ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لأنهم رفضوا أن يؤذدوا إليه لزكاة، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين، وأن يكفروا به، ولكنهم لا غير رفضوا الإذعان لحكومة أبي بكر، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين، فكان بدبيها أن يمنعوا الزكاة عنه، لأنهم لا يعترفون به، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته.

كم نشعر بظلمة التاريخ وظلمه، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر، فلقبوا المرتدين، وعن حروفهم تلك التي لقبوها حروب الرادة.

ولكن قبساً من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ، وسيتجه العلماء يوماً نحو ذلك القبس، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى.

دونك حوار خالد بن الوليد، مع مالك بن نورية، أحد أولئك الذين سموهم مرتدین، وهو الذي أمر خالد فضريت عنقه، ثم أخذت رأسه بعد ذلك فجعلت أثفية^(٣) لقدر.

يعلن مالك، في صراحة واضحة، إلى خالد أنه لا يزال على الإسلام. ولكنه لا يؤدي الزكاة إلى صاحب خالد (أبي بكر).

كان ذلك إذن نزاعاً غير ديني. كان نزاعاً بين مالك، المسلم الثابت على دينه ولكنه من قيم، وبين أبي بكر القرشي، الناهض بدولة عربية أثمنتها من قريش. كان نزاعاً في ملوكية ملك، لا في قواعد دين، ولا في أصول إيمان.

ليس مالك هو وحده الذي يشهد لنفسه بالإسلام، بل يشهد له به أيضاً عمر بن الخطاب، إذ يقول لأبي بكر "إن خالداً قتل مسلماً فاقتله" بل يشهد له بالإسلام أيضاً أبو بكر إذ يجيب "ما كنت أقتله، فإنه تأول فأخطأ".^(٤)

ودونك مثالاً آخر، قول شاعر منهم^(٥).

أطعنا رسول الله ما كأن بيننا

فيما لعباد الله ما لأبي بكر

أبورثنا بكرأ إذا مات بعده

وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

فأنت لا تجد في هذا إلا رجالاً ثانواً على أبي بكر، منكراً لولايته، رافضاً لطاعته، آبها لبيعته، ولكنه في الوقت نفسه يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعلن إياها لشيء من الإسلام.

ثم أنسنا نقرأ في التاريخ أيضاً، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد انكر على أبي بكر قتاله المرتدين وقال "كيف قاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله".^(٦)

ذلك قليل مما بقي في الأخبار من صدق كاد يغفي التاريخ على أثره، ومن حق
كاد يذهب بخبره. وابحث فشّل مزيد.

٧- لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيراً ما وسموه حرب المرتدين في الأيام
الأولى من خلافة أبي بكر لم يكن حرياً دينية، وإنما كان حرياً سياسية صرفة، حسبها
العامة ديناً، وما كانت كلها للدين.

ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الأسباب الحقيقة، التي كانت
في الواقع مشاراً لكثير من حرب الرادة، ولا نستطيع أن ندعّي اضطلاعنا بهذا
البحث، إن نحن حاولناه. ولكن يخجل إلينا أنك قد تظفر ببعض الأسباب الأساسية
المهمة إذا أنت دققت النظر في أنساب وقبائل الشارين على أبي بكر، وعرفت
صلتهم من قريش، جد البيت القائم بالملك، وإذا أنت فطنت إلى سن الله تعالى في
الدول الناشئة، والعصبيات المتغلبة على الملك، وكانت مع ذلك بصيراً بطيائع العرب
وآدابهم، ثم رزقت التوفيق.

٨- نحن فييل إلى الاعتقاد بأنه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم. فذلك شيء، تقاد تقضي به سن الطبيعة وأنظمتها التي
عرفنا. وأسهل من ذلك أن نعتقد بأنه قد ادعى النبوة في حياة محمد صلى الله عليه
 وسلم وبعد وفاته، متنبئون كذابون. وقد نرى في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست
 بعيدة من ذهن المضلّ الغوي، إذا هو لقي من العامة الجذاباً، وأغوى منهم صحاباً
 وأجياباً، ولا شيء أسهل عند العامة من الإيمان بنبوة ذلك المضلّ الغوي إذا هو عرف
 كيف يغريهم بالضلالة، ويدهم في الغي. لذلك نرجع أنه قد وجد بالفعل، في أول
 عهد أبي بكر، جماعة ارتدوا عن الإسلام، بوفاة النبي عليه السلام كما وجد من
 ادعى النبوة في قبائل العرب.

وقد كان من أول ما عمل أبو بكر نهوضه لحرب أولئك المرتدين الحقيقيين،
 والمتنبئين الكاذبين. حتى غلبهم وقضى على باطلهم.

لا نريد البحث فيما إذا كانت لأبي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسؤولاً عن
 أمر من يرتد عن الإسلام أم لا، ولا نريد البحث فيما إذا كانت ثمة أسباب غير دينية
 حفرت لتلك الحرب عزيمة أبي بكر أم لا.

ومهما يكن الأمر فلا شك أن أبي بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب
 أولئك المرتدين. وهنا ننشأ لقب المرتدين. نشأ لقباً حقيقياً، لمرتدين حقيقيين، ثم بقي
 لقباً لكل من حاربهم أبو بكر من العرب بعد ذلك سواء أكانوا خصوماً دينيين

- ومرتدين حقيقة، أم كانوا خصوماً سياسيين غير مرتدين. ومن أجل ذلك انطبع حروب أبي بكر في جملتها بطابع الدين، ودخلت تحت اسم الإسلام وشعاره، وكان الانضمام إلى أبي بكر دخولاً تحت لواء الإسلام، والمزروج عليه ردة وفسقاً.
- ٩- ربياً كانت ثمة ظروف أخرى خاصة بابي بكر، قد ساعدت على خطأ العامة، وسهلت عليهم أن يُشربوا إمارة أبي بكر معنى دينياً.
- فقد كانت للصديق رضي الله عنه منزلة رفيعة ممتازة، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المسلمين.
- وقد كان الصديق مع هذا يحذو حذو الرسول، ويعيش على قدمه، في خاصة نفسه، وفي عامة أموره، ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة.
- فقد سار بها، مبلغ جهده، في طريق ديني، ونهج بها، على القدر الممكن، منهج رسول الله، فلا غرو أن أفاضاً أبو بكر على مركزه في الدولة الجديدة، التي كان هو أول ملك عليها، وكل ما يمكن من مظاهر الدين.
- ١٠- تبين لك من هنا أن ذلك اللقب (الخليفة رسول الله) مع ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا إلى بعضها ولم نشر إلى باقيها، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب إلى عامة المسلمين، فخيّل إليهم أن الخلافة مركز ديني، وأن من ولـي أمر المسلمين فقد حلـ لهم في المقام الذي كان يحلـه رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الأول، الزعم بأن الخلافة مقام ديني، ونهاية عن صاحب الشريعة عليه السلام.
- ١١- كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخدوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم، وتندد الخارجين عليهم، وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى - وما أكثر تلك الطرق لو تتبـ لها الباحثون - حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيـانـهم من عصيانـ الله، ثم ما كانـ الخـلفـاءـ ليكتـفـوا بذلكـ، ولا ليـرضـواـ بما رضـيـ بهـ أبوـ بـكرـ، ولا ليـغـضـواـ بماـ غـضـبـ منهـ، بل جعلـواـ السـلطـانـ
- خليفةـ اللهـ فيـ أـرـضـهـ، وـظـلهـ المـدـرـدـ علىـ عـبـادـهـ، سـبـحـانـ اللهـ وـتـعـالـىـ عـماـ يـشـرـكـونـ.
- ثم إذاـ الخـلـافـةـ قدـ أـصـبـحـتـ تـلـصـقـ بالـمـبـاحـثـ الـدـينـيـةـ، وـصارـتـ جـزـءـاـ مـنـ عـقـائـيدـ التـوـحـيدـ، يـدـرسـهـ الـمـسـلـمـ معـ صـفـاتـ اللهـ تـعـالـىـ وـصـفـاتـ رـسـلـهـ الـكـرامـ، وـيـلـقـنـهـ كـمـاـ يـلـقـنـ
- شـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللهـ.
- تلكـ جـنـاهـ الـلـوـكـ وـاستـبـدـاـهـ بـالـمـسـلـمـينـ، أـضـلـوـهـ عـنـ الـهـدـىـ وـعـمـواـ عـلـيـهـمـ وجـوهـ
- الـقـدـرـ، وـحـجـبـواـ عـنـهـمـ مـسـالـكـ التـورـ يـاسـمـ الدـينـ، وـيـاسـمـ الدـينـ أـيـضاـ اـسـتـبـدـاـهـ بـهـمـ،
- وـأـذـلـوـهـ، وـحـرـمـواـ عـلـيـهـمـ النـظـرـ فـيـ عـلـمـ الـسـيـاسـةـ، وـيـاسـمـ الدـينـ خـدـعـهـمـ وـضـيقـواـ عـلـيـهـمـ

عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً، حتى في مسائل الإدارة الصرفية، والسياسة الخالصة.

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين، وحجزوا عليهم في دوائر عينوها لهم ثم حرموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة. كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر بين المسلمين، فأصيروا بشلل، في التفكير السياسي، والنظر في كل ما يتصل بشأن الخلافة والخلفاء.

١٢ - والحق أن الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون، وبريء من كل ما هيئوا حولها من رغبة ورهبة، ومن عز وقوه. والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية، كلا ولا القضاة ولا غيرهما من وظائف الحكم ومراكز الدولة. وإنما تلك كلها خطط سياسية صرفة، لا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم يذكرها، ولا أمر بها ولا نهى عنها، وإنما تركها لنا، لترجع فيها إلى إحكام العقل وتجارب الأمم، وقواعد السياسة.

كما أن تدبير الجيوش الإسلامية، وعمارة المدن والغور، ونظام الدواوين لا شأن للدين بها، وإنما يرجع الأمر فيها إلى العقل والتجربة، أو إلى قواعد الحروب، أو هندسة المباني وأراء العارفين.

لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى، في علوم الاجتماع والسياسة كلها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا إليه، وأن يبنوا قواعد ملوكهم، ونظام حكومتهم، على أحدث ما أنتجت العقول البشرية، وأمن ما دلت تجارب الأمم على أنه خير أصول الحكم. والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لننهض لو لا أن هدانا الله، وصلي الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه.

المواضيع

١- راجع تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٧، ٢٢٦

٢- مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

٣- توضع القدر عندما ترقد تحتها النار للطبع فوق حجرين متقابلين. ومن خلفهما حجر ثالث، فإذا لم يجدوا حجرا ثالثاً أستدلوا القدر إلى الجبل، والأتفق بضم الهمزة وكسرها وكسر الفاء، المعيّر توضع عليه القدر والمجمع أنا في وأناك، ورماء، الله يثالثة الأثافي أي بالجبل.

٤- راجع ذلك الحديث في المجزء الأول من تاريخ أبي الفداء، ص ١٥٧، ١٥٨

٥- هو الخطيب بن أوس آخر الحصين بن أوس، تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٣

٦- البخارى ج ٢ ص ١٠٥

المحتوى

9	الكتاب الأول: الخلافة والإسلام
11	الباب الأول: الخلافة وطبيعتها
19	الباب الثاني: حكم الخلافة
25	الباب الثالث: الخلافة من الوجهة الاجتماعية
37	الكتاب الثاني: الحكومة والإسلام
39	الباب الأول: نظام الحكم في عصر النبوة
45	الباب الثاني: الرسالة والحكم
55	الباب الثالث: رسالة لا حكم، ودين لا دولة
67	الكتاب الثالث: الخلافة والحكومة في التاريخ
69	الباب الأول: الوحدة الدينية والعرب
75	الباب الثاني: الدولة العربية
79	الباب الثالث: الخلافة الإسلامية

فهرست

أسماء الأشخاص والأماكن التي ذكرت في الكتاب

(أ)

- ابراهيم النظام ص 36 (الهامش ٣)
أبو بكر (رضي الله عنه) ص 12 - 19 - 22 - 25 - 26 - 33 - 69 - 73 - 76
.83 - 82 - 81 - 79 - 78 - 77
أبو بكر (الكاساني) راجع الكاساني.
أبو جعفر المنصور ص 14 - ص 18 (الهامش 22).
أبو داود ص 40 - 41.
أبو سفيان ص 77.
أبو العباس (عبد الله) ص 30
أبو عمرو بن عبد البر ص 40 - 42.
أبو محمد علي، راجع ابن حزم.
أبو موسى ص 39 - 40 - 41 - 49 - 49 - 25.
أبو هريرة ص 18 (الهامش 11).
أحمد (بن حنبل) ص 36 (الهامش 4) ص 41.
السبـد أحـمـد زـنـي دـحـلـان ص 41 - ص 66 (الهامش 59).
أحمد بك شوقي ص 66 (الهامش 67).
أحمد بن طولون ص 34.
أرسـطـرـو ص 27 - 28.
أسـمـاءـ بـنـ زـيدـ ص 54 (الهامش 7).

- إسراطيل ص 61.
 اسماعيل (عليه السلام) ص 69.
 أصفهان ص 34.
 الأصفهاني ص 17 (الهامش 2).
 الأصم ص 19 - 32 - ص 23 (الهامش 2).
 العادل أبو بكر ص 30.
 أفلاطون ص 27.
 إنكلترا ص 32.
 أنس بن مالك ص 65 (الهامش 10).
 أنقرة ص 17.
 أنوشروان ص 28.
 الأهواز ص 34

(ب)

- ابن باذام ص 49
 البحرين ص 34
 البخاري ص 41
 بغداد ص 34
 بيدها ص 27
 البيضاوي ص 11

(ت)

- تركيا ص 27
 الترمذى ص 65 (الهامش 10)
 غيم ص 81
 توماس أرنولد thomas. w. Arnold ص 21
 توماس هوبز thomas Hobbes راجع هوبز

(ث)

ثقيف ص 18 (الهامش 24)

(ج)

جبريل (عليه السلام) ص 40 - 62

جرول راجع الخطبنة

جرير بن عبد الله البجلي ص 52

جون (لوك) Johon Luke راجع لوك

الجند ص 41 - 49

(ح)

حاتم، راجع الأصم

الحارس ص 41

الحبشة ص 48

خذيفة ص 21

ابن حزم ص 22 - ص 24 (الهامش 15)، 73

حضرموت ص 49

الخطبنة ص 16 - ص 18 (الهامش 29)

الحسين ص 30

حلب ص 34

(خ)

خالد بن سعيد ص 49

خالد بن الوليد ص 40 - 81

خراسان ص 34

المخطبل بن أوس ص 84 (الهامش 5)

ابن خلدون ص 11 - 14 - 19 - 28 - 32 - 34 - 45 - 46 - 50 - 73

علي (بن أبي طالب) ص 14 - 27 - 26 - 40 - 39 - 42 - 69 - 73 - 77
80

علي بن برهان الدين ص 41
علي (فخر الإسلام أبو الحسين البزدوي) ص 36 (الهامش 3)
عمان ص 34
عمرو بن حزم ص 49
عمر بن الخطاب ص 16 - 22 - 39 - 40 - 73 - 81
عيسى عليه السلام ص 22 - 23 - 46 - 56

(غ)

الغساني ص 42

(ف)

فارس ص 34
فاطمة ص 30
فخر الإسلام البزدوي، راجع علي
أبو فراس (الفرزدق) ص 15
فريج الله زكي الكردي ص 18 (الهامش 27)
فيصل ص 31 - 32

(ق)

قاموس ص 46
القاشاني ص 36 - (الهامش 2)
قرיש ص 18 (الهامش 24) ص 61 - 69 - 81 - 82
قطب الدين الرازي ص 16 - ص 18 (الهامش 26)

(ك)

الكلasanî ص 16 - ص 18 (الهامش 30)
كانة ص 69

(ل)

لوك Locke ص 17 - ص 18 (الهامش 32)

(م)

مأرب ص 49

مالك (بن أنس) ص 36 (الهامش 3)

مالك بن نويرة ص 81

المتلمس ص 77

المدينة ص 72 - 42

محمد (صلى الله عليه وسلم) ص 12 - 13 - 25 - 41 - 46 - 51 - 52 - 55
84 - 83 - 82 - 80 - 77 - 72 - 70 - 64 - 60 - 58

محمد الخامس ص 27

محمد رشيد رضا ص 21 - 22

محمد الشوكاني ص 44 (الهامش 9)

مذحج ص 41

مروان (بن عبد الملك) ص 14

المستعصم ص 34

المسيح، راجح عيسى

مصر ص 34 - 35

معاذ ص 39 - 40 - 41 - 42

معاوية (بن أبي سفيان) ص 14 - 27 - 29 - 30 - 32

معز الدولة ص 34

المغيرة ص 41

مكة ص 41 - 72

المنصور ص 18 (الهامش 13)

مؤتة ص 54 (الهامش 7)

موسى عليه السلام ص 15 - 56

ابن ميمون ص 42

منتدي اقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

كتاب للجميع

هكذا نريده، إيماناً بكونه قيمة
تحتفظ بحجمها وفاعليتها مدى
العصور.

وإذ شرعنا فعلاً بإنتاج هذه السلسلة
من الكتب القيمة التي نشرت خلال
العقود الماضية وتعذر وصولها إلى قارئ
اليوم، فإنما نهدف إلى إشاعة المعرفة
وتيسير وسائلها وتمكين القارئ من
الوصول إلى اليابس الفكري ذات التأثير
في حركة الثقافة وتاريخ الفكر، بأيسر
السبل وأقل التكاليف.

ونأمل أن تكون سلسلة (الكتاب
للسليم) إنجازاً فعلياً ووسيلة ميسرة
تنير للقارئ تقويت مكتبة ذات مساحة
منفتحة على مختلف فروع المعرفة
بكلفة لا تثقل عليه.

كل الأطراف المشاركة في
هذا المشروع العربي متنازلة
عن حقوقها لصالح القارئ

سلسلة كتب شهرية
توزع مجاناً
مِن الصحف التالية

الإتحاد	العراف
المدى	
الثورة	
الأيام	
البيان	
الحياة	السعودية
السفير	
القاهرة	
القبس	



ISBN: 978-84305-760-X



9 78843 057601